

الموافق ٢٠٢٢/٣/١

بسم الله الرحمن الرحيم

الموافق

٢٠٢٢/٣/١

سجل :

الرقم المطلوب :

رقم التصديق :

هامش



وزارة العدل

ادارة التسجيل العقاري والتوثيق
(كاتب العدل)



REFERENCE:

216

الشركة الوطنية للخدمات البترولية
شركة مساهمة كويتية مقفلة



عقد التأسيس

انه في يوم الاحد الموافق ١٠ / ١٤١٣ / ٧ / ١٩٩٣ .
لدى انا / حسين محمد الخرس / الموثق بالادارة
وبحضور كل من :-

١ - عصام الدين كمال ابراهيم السلوسي / مصرى الجنسية / بطاقة مدنية رقم ٢٥٣٩٠١٠٢٠١٣

٢ - حامد متولي احمد جبر / مصرى الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم ٢٥٣٤٢٧٠٥٦١

الشاهدin الحائزين لكافه الصفات المطلوبه والمثبتتين لشخصيه
الحاافرين
الاسم

رقم البطاقه المدنية

- ١) سعدية حطاب حسن الخطاب
- ٢) مبارك جاسم مبارك الجاسم
- ٣) عماد حبيب حسن جوهر حيات
- ٤) حسنه محمد ابراهيم
- ٥) شركه مجموعة عربي للعقارات
- ٦) طلال محمد عبد الرحمن العثمان
- ٧) خالد عبد العزيز محمد التميمي
- ٨) مرزوق جاسم متار العجمي
- ٩) عمر سليمان حمد القاضي
- ١٠) ساير بدر محمد تاجدار الشاير
- ١١) مسعود محمود حجي حمزه خداد
- ١٢) على عبدالله الشملان
- ١٣) مازن محمد محمود مدوه
- ١٤) راشد صالح حمد العجيل
- ١٥) عبد العزيز محمد عبد العزيز العبيدي
- ١٦) انور عبدالله النوري
- ١٧) فيصل عبد الرزاق الخالد

مليون
حسنه محمد ابراهيم

(٢)

- (١٨) عاشر يوسف الصباغ
 (١٩) شركة الاستثمارات الصناعية
 (٢٠) الشركة الوطنية الكويتية لصناعة
 لصناعة وتجارة الأخشاب
 (٢١) جاسم محمد علي الصباغ
 (٢٢) شركة الصابرية للمعدات
 (٢٣) ناصر عبدالعزيز الجلايل
 (٢٤) هاني محمد عيد العيلم
 (٢٥) سالم عبد اللطيف الصالح المسلم
 (٢٦) الشيخ / دعيج سلمان دعيج المباح
 (٢٧) الشيخ / ميمونه خليفة العذبي المباح
 (٢٨) محمد صالح ناصر الخنه
- (٢٣٣٠٤١٧٠٣٩٣)
 (كويتية)
 (كويتية)
 (٢٤٣٠١٠٧٠٥٢٥)
 (كويتية)
 (٢٦١٠١١٠٠١١٦)
 (٢٥٩٠١٠٩٠٠٤٨)
 (٢٣٦١١١٧٠٠١٩)
 (٢٧٠١٠١٢٠٠٨٣١)
 (٢٤٥٩٤٤٧٠٠٤٤٩)
 (٢٥٣١١١٠٠١٠٥)

جميعهم كويتيون الجنسية و مقيمون بدوله الكويت ، و طلبوا وهم
 بكامل الاهليه للترخيص والتعاقد توثيق العقد الرسمي لتأسيس
 شركة مساهمه كويتية مقتله بالشروط الآتية :-

ماده (١)

تؤلف من الموقعين على هذا العقد جماعه غرضها انشاء
 شركة مساهمه كويتية مقتله ، بترخيص من الحكومة الكويتية
 طبقاً لاحكام قانون الشركات التجاريه رقم ١٥ لسنة ١٩٦٠
 والقوانين المعده له ، والنظام الأساسي الملحق بهذا العقد .

ماده (٢)

اسم الشركة هو :- الشركة الوطنية للخدمات
 البتروليه (شركة مساهمه كويتية مقتله) .

ماده (٣)

مركز الشركة الرئيسي و موطها القانوني محافظه
 الاحمدي بدوله الكويت ويجوز لمجلس الاداره ان ينشئ لها
 فروع او توكيلات وممثلين في دوله الكويت او في الخارج
 ماده (٤)

مدة هذه الشركة غير محددة ، و تبدأ من تاريخ قيدها
 في السجل التجارى ونشر المحرر الرسمي الخاص بتأسيسها في
 الجريدة الرسميه .

حسين سعد العقربي

٣٥٩

139564

نحوذ رقم ١٧

بسم الله الرحمن الرحيم

الربيع

سجل :

٦٥١

الرقم المسلط :

رقم التصديق :



هامش

وزارة العدل

ادارة التسجيل العقاري والتوثيق

(كاتب العدل)

(٣)

مادة (٥)

الاغراض التي أستطع من اجلها الشركه هي القيام بما يأتى :

- ١) القيام بالخدمات المعابده لعمليات حفر الابار وعمليات اصلاح الابار وعمليات تجهيزها لأنشئاج وكذلك الخدمات المتعلقة بمبانيه الابار
- ٢) اقامه المنشآت المناعيه بغرض ضئع وانتاج المواد والمعدات اللازمه لهذه الغايات بعد موافقه الجهات المعنية .
- ٣) استيراد وتملك المكائن والآلات والمواد اللازمه لتنفيذ اغراضها .
- ٤) تملك الاراضي والعقارات اللازمه لاقامه منشآتها ولوازمها .
- ٥) استيراد وتصدير المواد الكيماويه اللازمه لتنفيذ الاعمال المذكورة اعلاه في البند (١) .
- ٦) ابرام الاتفاقيات والحصول على الامتيازات التي تراها لازمه لتحقيق اغراضها .
- ٧) تملك براءات الاختراع والعلامات التجاريه التي تحتاج اليها .
- ٨) الحصول على الوكالات ومنحها فيما يخص اعمال الشركه .
- ٩) القيام بالدراسات والاستقصاءات والبحوث المتعلقة بأغراض الشركه ، يجوز للشركه جميع ذلك في الكويت او في الخارج كما يجوز للشركه ان تكون لها مصلحة او ان تشتري برأي وجه مع الهيئات التي تزاول اعمال شبيهه باعمالها او التي قد تعاونها على تحقيق اغراضها في الكويت او في الخارج ولها ان تشتري هذه الهيئات او ان تلتحقها بها .

مادة (٦)

حدد رأس مال الشركه بمبلغ -/- ٣٠٠٠٠٠ دك (مائة مليون دينار كويتي) موزعا على ٢٠٠٠٠ سهم (عشرون مليون سهم) قيمه كل سهم (مائه فلس) وجميع الاسهم نقدية .

الله
حسين محمد العبد

٣٠٩

(٤)

مادة (٧)

اكتتب المؤسسوں الموقعون على هذا العقد بکامل رأس
مال الشرکہ على الوجه التالي :

الاسم	الاصل	عدد الاسهم	القيمة الاسمية دينار کويتی
١) سعدیه حطاب حسن الحطاب	١١٠٠٠٠٠ر١	١٠٠٠٠٠ر١	١١٠٠٠/-
٢) مبارك جاسم مبارك الجاسم	١٣٠٤٠٠٠ر١	٣٠٠٠٠٠ر١	١٣٠٤٠٠٠/-
٣) عماد حبيب حسن جوهر	٣٢٠٣٠٠٠ر٣	٣٠٠٠٠٠ر٣	٣٢٠٣٠٠٠/-
٤) حسن محمد ابراهيم	٢٠٠٣٠٠٠ر٢	٣٠٠٠٠٠ر٢	٢٠٠٣٠٠٠/-
٥) شركة مجموعه عربي للمعدات	١٠٠٠٠٠٠ر١	١٠٠٠٠٠ر١	١٠٠٠٠٠/-
٦) طلال محمد عبد الرحمن العثمان	٢٠٠٣٠٠٠ر٢	٣٠٠٠٠٠ر٢	٢٠٠٣٠٠٠/-
٧) خالد عبد العزيز السديروانی	٢٠٠٣٠٠٠ر٢	٣٠٠٠٠٠ر٢	٢٠٠٣٠٠٠/-
٨) مرزوق جاسم مبارك الجاسم	٢٠٠٣٠٠٠ر٢	٣٠٠٠٠٠ر٢	٢٠٠٣٠٠٠/-
٩) عمر سليمان حمد القاضي	٤٠٠٣٠٠٠ر٤	٤٠٠٠٠٠ر٤	٤٠٠٣٠٠٠/-
١٠) ساير بدر محمد ناصر الساير	١٠٠٣٠٠٠ر١	١٠٠٠٠٠ر١	١٠٠٣٠٠٠/-
١١) مسعود محمود حجي جوهر حيات	٢٠٠٣٠٠٠ر٢	٣٠٠٠٠٠ر٢	٢٠٠٣٠٠٠/-
١٢) علي عبد الله الشملان	٤٠٠٣٠٠٠ر٤	٤٠٠٠٠٠ر٤	٤٠٠٣٠٠٠/-
١٣) مازن محمد محمود مدوه	٤٠٠٣٠٠٠ر٤	٤٠٠٠٠٠ر٤	٤٠٠٣٠٠٠/-
١٤) راشد صالح حمد العجیل	٢٠٠٣٠٠٠ر٢	٣٠٠٠٠٠ر٣	٢٠٠٣٠٠٠/-

مكتوب
حسنة محمد الشعوب

بسم الله الرحمن الرحيم

سجل :
الرقم المسلط :
رقم التصديق :


المل



وزارة العدل

ادارة التسجيل العقاري والتوثيق
(كاتب العدل)

هامش



(7)

وقد قام المؤسون بدفع ٥٥٠% من القيمة الاسمية للاسم
والتي اكتتبوا بها والمبلغ الباقي في رأس المال وقدره ٥٥٠.
يلتزم كل طرف بسداد حصته الباقيه فيه عندما يقرر مجلس
الاداره ذلك كل بنسبه اكتتابه ، وتم ايداع المبلغ المدفوع
وقدره ١٠٠٠٠٠٠ روپا (فقط مليون دينار كويتي) لدى
البنك الاهلي الكويتي طبقا للشهادة الصادرة عنه في
٢٧/١٢/١٩٩٣ والمرفقه بأصل هذا العقد .

(۸) مادہ

الشركة بأدائها بسبب تأسيسها ، تخصم من حسابات المصارف
العامه ، وتقدر على وجه التقرير ١٥٠٠٠/- دوك (خمسه
عشر الف دينار كويتي) .

{۹} مادہ

يتعهد المؤسون الموقعون على هذا العقد ، بالسعى في الحصول على ترخيص من الحكومة الكويتية ، بتأشيس هذه الشركة ، والقيام بجميع الاجراءات اللازمة لاتمام تأسيسها . ولهذا الغرض وكلوا عنهم البساطة :-

- ١ - السيد / مبارك جاسم مبارك الجسم .
 - ٢ - السيد / عماد حبيب حسن جوهر حيات .
 - ٣ - السيد / ناصر عبد المحسن الصايغ .

وجميعهم من الجنسية الكويتية ومقيمون بدوله الكويت وذلك مجتمعين او منفردين فى اتخاذ الاجراءات القانونيه ، واستيفاء المستندات الالزمه وادخال التعديلات التي ترى الحكومة ضروره ادخالها فى هذا العقد او في النظام الأساسى للشركة المرفق به .

The image shows a document with handwritten Arabic text and several circular seals. The text includes 'الطرف الثالث' (Third Party), 'الطرف السادس' (Sixth Party), 'الطرف الثاني' (Second Party), 'الطرف الخامس' (Fifth Party), 'الطرف الاول' (First Party), 'الطرف الرابع' (Fourth Party), and 'الوكيل' (Attorney). There are also signatures and a large red stamp in the bottom right corner.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

62

سجل :
الرقم المسلسل :
رقم التصديق :

۱۰

وزارَةُ العَدْلِ

ادارة التسجيل العقاري والتوثيق
(كاتب العدل)

100

لطف التاسع

الطرف الثامن

السياسة في طلاق

الطرف المثاني عشر

الطبقة الثانية عشر في الحادي عشر

الطرف الخامس عشر في المطالع

الطب الثالث عشر

مقدمة الكمال يانغ شيك كا و لا زال ناجي لارى المفتيان

الطرف العشرون الطرف العادى والعشرين وانه لا يجوز

الطب النسائي

١٢

الطب الثالث والعشرين

سازمان اسناد و کتابخانه ملی

- 148

[Signature]

النهاية الأولى

—
—

وبما ذكر تحرر هذا العقد بحضور الاطراف والشاهدين المذكورين وبعد .

ملاحظة / تحرر هذا العقد من اصل وثلاث نسخ ويكون من عدد (٦) ست صفحات وهذا القدر من الكتابة وبه (٩) تسع مواد وليس به شطب او اضافة ومرفق بكل نسخة من هذا العقد النظام الاساسي الذي يتكون من (١١) ستة عشرة صفحة وصفحة اضافات وبه (٥٢) ثلاثة مخمسون مادة وليس به شطب او اضافة ومرفق بالاصل مشروع العقد المعتمد من وزارة التجارة وكتاب وزير التجارة وكتاب البنك وصور البطاقات المدنية الاطراف .

میراث
حسین محمد الحسین

(٨)

النظام الأساسي
للشركة الوطنية للخدمات البترولية
الفصل الأول في - تأسيس الشركة

١ - عناصر تأسيس الشركة :-

ماده (١)

تأسست طبقاً لاحكام قانون الشركات التجارية . وهذا
النظام الأساسي بين مالكي الأسهم المبينة أحكامها فيما بعد
شركة مساهمة كويتية مقبلة تسمى الشركة الوطنية لخدمات
البترولية ش.م.ك (مقفلة) *

ماده (٢)

مركز الشركة الرئيسي ومحطتها القانوني في محافظة
الاحمدى بدوله الكويت ويجوز لمجلس الاداره ان ينشئ لها
فروعاً او توكيلات وممثلين في الكويت او في الخارج *

ماده (٣)

مدة هذه الشركة غير محددة ، وتبدأ من تاريخ قيدها
في السجل التجاري ونشر المحرر الرسمي الخاص بتأسيسها في
الجريدة الرسمية *

ماده (٤)

الأغراض التي أست من أجلها الشركة هي التقاديم بما يلى :-

١) القيام بالخدمات المساعدة لعمليات حفر الآبار وعمليات
اصلاح الآبار وعمليات تجهيزها للانتاج وكذلك الخدمات
المتعلقة بمتانة الآبار

٢) اقامه المنشآت الصناعية بغرض صنع وانتاج الحفارات
والمعدات الالزمه لهذه الغايات بعد موافقة الجهات
المعنية *

الموافق
حسين سعد الشعبي



91807

النوع

سجل :

الرقم المسلح :

رقم التصديق :



هامش

وزارة العدل

ادارة التسجيل العقاري والتوثيق

(كاتب العدل)

(٩)

- ٣) استيراد وتملك المكائن والآلات والمواد الازمة لتنفيذ اغراضها .
- ٤) تملك الاراضي والعقارات الازمة لاقامه منشاتها ووازتها .
- ٥) استيراد وتصدير المواد الكيماوية الازمة لتنفيذ الاعمال المذكورة اعلاه في البند (١) .
- ٦) ابرام الاتفاقيات والحصول على الامتيازات التي تراها لازمه لتحقيق اغراضها .
- ٧) تملك براءات الاختراع والعلامات التجارية التي تحتاج اليها .
- ٨) الحصول على التوكالات ومنحها فيما يخص اعمال الشركه .
- ٩) القيام بالدراسات والاستقصاءات والبحوث المتعلقة بأغراض الشركه ، يجوز للشركه جميع ذلك في الكويت او في الخارج كما يجوز للشركه ان تكون لها مملخه او ان تشتراك ببابي وجه مع الهيئات التي تزاول اعمال شبيهة باعمالها ، او التي قد تعاونها على تحقيق اغراضها في الكويت او في الخارج ولها ان تشتري هذه الهيئات او ان تلحقها بها .

ماده (٥)

حدد رأس المال الشركه بمبلغ (مليوني دينار كويتي) موزعا على (عشرين مليون سهم) قيمه كل سهم (مائة فلس) وجميع الاسهم نقدية .

ماده (٦)

اسهم الشركه اسميه ولايجوز تملكها لغير الكويتيين .

الموقـع
حسـنـ حـمـدـ الـخـصـونـ



(١٠)

ماده (٧)

اكتتب المؤسون الموقعون على عقد التأسيس بكامل رأس مال الشركه باسهم يبلغ عددها ٢٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠/- د.م موزعه فيما بينهم كل بنسبة اكتتابه الاسمية ٢٠٠٠٠٠٠٠٠٠/- المبينه في عقد التأسيس ، وقد تم دفع ٥٠٪ من القيمه الاسمية للاسهم التي اكتتبوا بها لدى البنك الاهلي الكويتي وذلك بموجب شهادة البنك المرفقه المؤرخه / ١٩٩٢ و يجب ان يتم الوقاء بباقي قيمه كل سهم خلال خمس سنوات على الاكثر حتى تاريخ تأسيس الشركه وذلك في المواعيد وبالطريقة التي يعينها مجلس الاداره على ان يعلن عن مواعيد الدفع قبل حلولها بخمسه عشر يوما على الاقل ، وكل مبلغ يتاخر اداءه عن الميعاد المعين تترى عليه فائده بسعر ٦٪ سنويا لمصلحة الشركه من يوم استحقاقه ، ويحق لمجلس الاداره ان يقوم ببيع الاسهم المتاخره في اداء المستحق من قيمتها لحساب المساهم المتاخر في الدفع وعلى ذمته وتحت مسئوليته وذلك بالمزاد العلنى ويستوفى من شمن البيع بالاولويه على جميع الداينين الاقساط التي لم تسد و النفقات ويرد الباقي للمساهم فإذا لم يك شمن البيع رجعت الشركه بالباقي على المساهم في امواله الخاممه .

ماده (٨)

يسلم مجلس الاداره لكل مساهم خلال ثلاثة اشهر من تاريخ اعلان قيام الشركه نهائيا ، سندات مؤقتة ويشتمل فيها مقدار الاسهم المكتتب بها والمبالغ المدفوعه والاقساط الباقيه وتقوم مقام الاسهم التي يملکها ثم يتم تسليم شهادات الاسهم للمساهمين خلال الثلاث اشهر التالية لسداد جميع رأس المال .

ماده (٩)

يتربت على ملكيه السهم قبول عقد التأسيس واحكام النظام الاساسي للشركه وقرارات جمعيتها العامه .

ماده (١٠)

كل سهم يخول مالكه الحق في حصه معادله لحصه غيره تمييز في ملكيه موجودات الشركه ، وفي الارباح المقتطعه الوجه المبين فيما بعد .

الموثق
حسين محمد اشقر

91808



سجل : ١٥٣

الرقم المسلح : ١٥٣

رقم التصديق :

هامش

وزارة العدل

ادارة التسجيل العقاري والتوثيق

(كاتب العدل)

(١١)

ماده (١١)

لما كانت اسهم الشركه اسميه ، فان اخر مالك لها يقيد اسمه في سجل الشركه ، يكون له وحده الحق في قبض المبالغ المستحقة عن السهم ، سواء كانت حصصا في الارباح او نصيبا في موجودات الشركه .

ماده (١٢)

لايجوز اصدار اسهم جديده باقل من قيمتها الاسمية ، و اذا صدرت باكثر من ذلك افي الفرق حتما الى الاجتياطي القانونى بعد وفاة مصروفات الاصدار ، وكل مساهم الاولويه في الاكتتاب بحصمه من الاسهم الجديده تتناسب مع عدد اسهمه ، و تمنح لممارسي حق الاولويه مده خمسة عشر يوما من تاريخ نشر دعوه المساهمين للاكتتاب في الاسهم الجديده .

الفصل الثاني - ادارة الشركه

١ - مجلس الاداره :-

ماده (١٣)

يتولى ادارة الشركه مجلس اداره مؤلف من ستة اعضاء يكون من بينهم عضو معين من قبل شركه الاستثمارات الصناعيه - شركه مساهمه مقالمه - ويتم انتخاب باقى الاعضاء بالاقتراع السرى .

ماده (١٤)

مده عضويه مجلس الاداره ثلاث سنوات قابلة للتجديد .

التوثيق
حسين محمد التلوقون

309

(١٢)

ماده (١٥)

يشرط في عضو مجلس الاداره ان يكون مالكا بصفته الشخصية او يكون الشخص المعنوي الذي يمثله مالكا لعدد من الاسهم لا يقل عن خمسة وسبعين الف بهم ، وخصوص هذا القدر من الاسهم لفمان اداره العفو ويجب ايداعها خلال شهر من تاريخ الانتخاب في احد البنوك المعتمده ، فإذا لم يقدم العضو الفمان على الوجه المذكور بطلت عضويته ويكون الشخص المعنوي مسؤولا عن اعمال ممثله تجاه الشركه ودائنيها ومساهميها .

ماده (١٦)

لايجوز لرئيس مجلس الاداره او لأحد اعضاء هذا المجلس ان يكون شاجرا في تجارة مشابهه او منافسه لتجارة الشركه او تكون له مصلحة مباشره او غير مباشره في العقود والمفقات التي تبرم مع الشركه او لحسابها او ان تكون له مصلحة تتعارض مع مصلحة الشركه ، مالم يكن ذلك بترخيص من الجمعيه العامه ، ولايجوز لاي من هؤلاء ان يشتراك في اداره الشركه مشابهه او منافسه للشركه . ولايجوز لرئيس مجلس الاداره ولا اي عضو من اعضائه ، ولو كان ممثلا لشخص اعتبارى ، ان يستغل المعلومات التي وملت اليه بحكم منصبه في الحصول على فائده لنفسه او لغيره ، كما لايجوز له بيع او شراء اسهم الشركه طيله مدة عضويته فيها .

ماده (١٧)

اذا شغرت مركز عضو في مجلس الاداره ، ندب الشخص الاعتبارى الذي يمثله هذا العضو بدلا منه ، فإذا كان منتخبا ظفه فيه من كان حائزأ لاكثر الاصوات من المساهمين الذين لم يفوزوا بعضويه مجلس الاداره في اخر انتخاب مع مراعاه احكام الماده (١٣) من هذا النظام ، اما اذا بلغت المراكز الشاغره ربع المراكز الاملية او لم يوجد من متتوافق فيه الشروط ، فانه يتعيين على مجلس الاداره دعوه الجمعيه العامه لتجتمع في ميعاد شهرين من تاريخ شغرت مركز لتنتخب من بين المراكز الشاغره ، وفي جميع الاحوال يكمل العضو الجديد بدله سلفه فقط .

الموافق
حسين محمد المحرص



91809



٦٣

هامش

وزارة العدل

ادارة التسجيل العقاري والتوثيق

(كاتب العدل)

(١٣)

مادة (١٨)

ينتخب مجلس الاداره بالاقتراع السرى رئيسا ونائبه لمده ثلاث سنوات بحيث لاتجاوز هذه المده مده عقوبيتها بمجلس الاداره وييتولى رئيس مجلس الاداره تمثيل الشركه امام القضاء وفي علاقتهما بالغير وعليه تنفيذ القرارات التي يصدرها المجلس ويقوم نائب الرئيس مقام الرئيس عند غيابه او قيام مانع به .

مادة (١٩)

يجوز لمجلس الاداره ان يعيين من بين اعضائه عضوا منتدبا للاداره او اكثر ، ويحدد المجلس صلاحياتهم وبكافئتهم

مادة (٢٠)

يملك حق التوقيع عن الشركه على انفراد كل من رئيس مجلس الاداره او نائبه او اعضاء مجلس الاداره المنتدبين او اي عضو اخر ينتدبه مجلس الاداره لهذا الغرض ، وللمجلس ان يعين مديرًا عاما للشركة يحدد صلاحياته .

مادة (٢١)


يجتمع مجلس الاداره مرره كل ثلاثة اشهر على الاقل بناء على دعوه من رئيسه ، ويجتمع ايضا اذا طلب ذلك ثلاثة من اعضائه على الاقل ، ويكون الاجتماع المجلس صحيا بحضور اغلبيه اعضائه ، ولايجوز الحضور بالوكاله فى اجتماعات المجلس .

مادة (٢٢)

تصدر قرارات المجلس بأغلبيه اصوات اعضاء الحاضرين واذا شاوت الاصوات رجع الجائب الذى فيه الرئيس ، ويعد سجل خام تثبت فيه مخابر جلسات المجلس ويوقعه الرئيس ، ويجوز للغافر المعارض ان يطلب تسجيل رأيه .

الموافق
حسين محمد الشوش





(١٤)

مادة (٢٣)

إذا تختلف أحد أعضاء المجلس عن حضور ثلاثة جلسات متتالية بدون عذر مشروع ، جاز اعتباره مستقلاً بقرار من مجلس الإدارة .

مادة (٢٤)

مع عدم الأخلاص بالحكم قانون الشركات التجارية تحدد الجمعية العامة العادلة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة ، ويحدد مجلس الإدارة مكافآت الرئيس ونائبه وأعضاء مجلس الإدارة المنتدبين وراتب المدير العام .

مادة (٢٥)

لمجلس الإدارة أوسع سلطته لإدارة الشركة ، وللقيام بجميع الأعمال التي تقتضيها إدارة الشركة وفقاً لغرضها ، ولله العلاجية في الأراضي والاقتران وبيع ورهن عقارات الشركة وعقد الكفارات بمقتضى الشروط والقيود التي يقررها من وقت لآخر ، ولله كذلك شراء المنقولات وجميع الحقوق والامتيازات المنقوله أو الثابتة ، وأن يصرح بسحب الأموال والأوراق المالية المملوكة للشركة وتحويلها وبيعها ، ولا يحد من هذه السلطة إلا ما نص عليه القانون أو هذا النظام أو قرارات الجمعية العامة .

مادة (٢٦)

لا يتلزم أعضاء مجلس الإدارة بأى التزام شخصى فيما يتعلق ببعضهم الشركة بسبب قيامهم بمهام وظائفهم ضمن حدود وكالتهم .

مادة (٢٧)

رئيس مجلس الإدارة وأعضاًه مسؤولون عن أعمالهم تجاه الشركة والمساهمين والغير عن جميع أعمال الغش وأساءة استعمال السلطة وعن كل مخالفه للقانون أو لهذا النظام وعن الخطأ في الإدارة ، ولا يحول دون إقامه دعوى المنشوليه قرار من الجمعية العامة بابراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة .



الموافق
حسين محمد المغربي

91810

١٦٣



هامش

وزارة العدل

ادارة التسجيل العقاري والتوثيق

(كاتب العدل)

(١٥)

- ٢ - الجمعية العامة

ماده (٢٨)

توجه الدعوه الى المساهمين لحضور اجتماعات الجمعيه العامه ايها كانت صفتها ، بكتاب موجله ترسل قبل الوقت المحدد لانعقاد الجمعيه باسبوع على الاقل ، ويجب ان تتضمن الدعوه جدول الاعمال .

ويضع المؤسرون جدول اعمال الجمعيه العامه منعقده بصفه تأسيسيه ! ويوضع مجلس الاداره جدول اعمال الجمعيه العامه منعقده بمفهوم عاديه وغير عاديه .

ماده (٢٩)

في الاحوال التي يجوز فيها عقد الجمعيه العامه بناء على طلب المساهمين او مراقبى الحسابات او وزارة التجاره والصناعة ، يضع جدول الاعمال من طلب انعقاد الجمعيه ولايجوز بحث ايه مساله غير مدرجة في جدول الاعمال .

ماده (٣٠)

لكل مساهم عدد من الاصوات يعادل عدد اسهمه ، ويجوز التوكيل فى حضور الاجتماع ، ويمثل القصر والمجنوريين النائبون عنهم قانونا ، ولايجوز لاي عضو ان يشتراك فى التصويت عن نفسه او عن من يمثله قانونا في المسائل التي تتعلق بمنفعة خامه له او لخلاف قائم بينه وبين الشركه .

ماده (٣١)

يسجل المساهمون اسماءهم في سجل خاص يعد لذلك في مركز الشركه قبل الموعد المحدد لانعقاد الجمعيه العامه بأربع وعشرين ساعه على الاقل ، يتضمن التسجيل اسم المساهم وعدد الاسهم التي يملكها وعدد الاسهم التي يمثلها واسماء مالكيها مع تقديمها سند الوكاله .



ملوث
حسين محمد ابراهيم

(١٦)

ويعطى المساهم بطاقة لحضور الاجتماع يذكر فيها عدد الاصوات التي يستحقها املاكه ووكالاته .

مادة (٢٢)

شرى على النصاب الواجب توافره لصحة انعقاد الجمعية العامة بمفاتها المختلفة وعلى الاغلبية الالزامية لاتخاذ القرارات ، احكام قانون الشركات التجارية .

مادة (٣٣)

يكون التصويت في الجمعية العامة بالطريقه التي يعينها رئيس الجلسه الا اذا قررت الجمعيه العامه طريقه معينه للتصويت ، ريجب ان يكون التصويت سريا في انتخاب اعضاء مجلس الاداره والاقاله من العضويه .

مادة (٣٤)

يجتمع المؤسون خلال ثلاثين يوما من تاريخ نيد الشركه في السجل التجاري ونشر المحرر الرسمى الخاص بتاسيسها في الجريده الرسميه وذلك في شكل جمعيه عامه تأسسيه ويقدمون لها تقريرا عن جميع عمليات التأسيس مع المستندات المؤيده له ، وتتأكد الجمعيه من صحة المعلومات الوارده في التقرير وموافقتها للقانون ولعقد تأسيس الشركه ونظامها الاساسي ، كما تتظر فيما تقدمه وزارة التجارة والصناعة من تقارير في هذا الشأن .

وتنتخب الجمعيه اعضاء مجلس الاداره ومراقبى الحسابات وتعلن تأسيس الشركهنهائيا .

مادة (٣٥)

تنعقد الجمعيه العامه بمفهوم عاديه مره على الاقل في السنين ، بناء على دعوه مجلس الاداره خلال ثلاثة اشهر من انتهاء السنين المالية للشركه ، ولمجلس الاداره دعوه هذه الجمعيه كلما رأى ذلك ، ويتعين عليه دعوتها كلما طلب اليه ذلك عدد من المساهمين الذين يملكون ما لا يقل عن عشر في المائة كما تنعقد الجمعيه العامه ايضا اذا طلبت ذلك وزارة التجارة والصناعة .

التوقيع
حسين محمد اشرف

نموذج رقم ١

بسم الله الرحمن الرحيم

الموافق
٦٣١

سجل :
الرقم المسلسل :
رقم التصديق :



هامش

وزارة العدل

ادارة التسجيل العقاري والتوثيق
(كاتب العدل)

(١٧)

مادة (٣٦)

تختص الجمعية العامة منعقدة بصفه عاديه بكل ما يتعلق
بأمور الشركة عدا ما احتفظ به القانون او النظام الاساسي
للجمعيه المنعقدة بصفه غير عاديه او بصفتها جمعيه تأسيسيه.

مادة (٣٧)

يتقدم مجلس الاداره الى الجمعيه العامة منعقده بصفه
عاديه بتقرير يتضمن بيانا وافيا عن سير اعمال الشركة
وحالاتها المالية والاقتصاديه وميزانيه الشركة وبيان لحساب
الارباح والخسائر وبيانا عن مكافآت اعضاء مجلس الاداره
واجوز المراقبين واقتراحها بتوزيع الارباح .

مادة (٣٨)

تناقش الجمعيه العامة منعقده بصفه عاديه تقرير
مجلس الاداره وتقرر ماتراه بثائه وتنظر في تقرير مراقبى
الحسابات وتقرير وزير التجارة والصناعة ان وجد وتنثبت
اعضاء مجلس الاداره وتعيين مراقبى الحسابات للسنة المقبله
وتحدد اتعابهم .

مادة (٣٩)

تجتمع الجمعية العامة بصفه غير عاديه بناء على دعوه
من مجلس الاداره او بناء على طلب كتابي من مساهمين يملكون
ما لا يقل عن ربع اسهم الشركة وفي هذه الحالة يجب على مجلس
الاداره ان يدعوا الجمعية خلال شهر من تاريخ وصول الطلب اليه .

مادة (٤٠)

المسائل التاليه لاتنطرها الا الجمعيه العامة منعقده
بصفه غير عاديه :-

١) تعديل عقد التأسيس او النظام الاساسي للشركة او تغيير
شكلها القانوني .

الموقـع
حسين محمد اشقر





(١٨)

٢) بيع كل المشروع التي قامت به الشركه او التصرف فيه باى وجه اخر .

٣) حل الشركه او اندماجها في شركه او هيئه اخرى .

٤) تخفيض رأس المال الشركه .

٥) تغيير اسم الشركه .

وكل تعديل في نظام الشركه لا يكون نافذا الا بعد موافقة وزارة التجارة والصناعة .

٣ - حسابات الشركه :

ماده (٤١)


يكون للشركه مراقب حسابات او اكثر من المحاسبين القانونيين تعينه الجمعيه العامه وتقدر اعتناته وعليه مراقبه حسابات السننه الماليه التي عين لها .

ماده (٤٢)

تبدأ السننه الماليه للشركه من اول يناير وتنتهي في ٣١ ديسمبر من كل سنه ، ويستثنى من ذلك السننه الماليه الاولى للشركه فتبدأ من تاريخ اعلن قيام الشركه نهائيا وتنتهي في ٣١ ديسمبر من السننه التاليه .

ماده (٤٣)

تكون للمراقب الصلاحيات وعليه الالتزامات المنصوص عليها في قانون الشركات التجارية ، وله يوجه خاص الحق في الاطلاع في اي وقت على جميع دفاتر الشركة وسجلاتها ومستنداتها وفي طلب البيانات التي يرى ضرورة الحصول عليها . وله كذلك ان يتحقق في موجودات الشركة والالتزاماتها ، وإذا لم يتمكن من استعمال هذه الصلاحيات ، اثبت ذلك كتابة في تقرير يقدم الى مجلس الادارة ويعرض على الجمعية العامة ، وله الحق في دعوة الجمعية العامة لهذا الغرض .



الملوث
حسين محمد الشوربي

91812

المقصود
اصل ٦٣

رقم المدلل :
رقم التصديق :

هامش



وزارة العدل

ادارة التسجيل العقاري والتوثيق
(كاتب العدل)

(٤٩)

مادة (٤٤)

يقدم المراقب الى الجمعية العامة تقريراً يبين فيه ما اذا كانت الميزانية وحسابات الارباح والخسائر متفقة مع الواقع وتعبر بامانة ووضوح عن المركز . المالي الحقيقي للشركة ، وما اذا كانت الشركة تمسك حسابات منتظمة ، وما اذا كان الجرد قد اجرى وفقاً للاصول المرعية وما اذا كانت البيانات الواردة في تقرير مجلس الادارة متفقة مع ما هو وارد في دفاتر الشركة ، وما اذا كانت هناك مخالفات لاحكام نظام الشركة او لاحكام القانون قد وقعت خلال السنة المالية على وجه يؤثر في نشاط الشركة او مركزها المالي مع بيان ما اذا كانت هذه المخالفات لا شرال قائمة وذلك في حدود المعلومات التي توافرت لديه .

ويكون المراقب مسؤولاً عن صحة البيانات الواردة في تقريره بمفهوم وكيل عن مجموع المساهمين وكل مساهم اثناء عقد الجمعية ان يناقش المراقب وان يستوضحه عمما ورد في تقريره .

مادة (٤٥)

يقتطع من اجمالي الارباح غير الصافية نسبة مئوية يحددها مجلس الادارة لاستهلاك موجودات الشركة او التعويض عن نزول قيمتها وتستعمل هذه الاموال لشراء المواد والآلات والمنشآت اللازمة او لاصلاحها ، ولا يجوز توزيع هذه الاموال على المساهمين .

مادة (٤٦)

توزيع الارباح الصافية على الوجه الاتي :-

أولاً : يقتطع ١٠ % تخصص لحساب الاحتياطي الاجباري ويحوز للجمعية العمومية وقف هذا الاقتطاع اذا زاد الاحتياطي الاجباري على نصف رأس مال الشركة .

ثانياً : يقتطع ٥ % من الارباح لمؤسسة الكويت للتقدم العلمي الصناديق بشانها المرسوم المؤرخ في ١٢/١٢/١٩٧٦

الموقعة
حسين عبد الشافي

309

(٢٠)

ثالثاً : يقتطع ١٠ % أخرى تخصص لحساب الاحتياطي الاختياري ويوافق هذا الاقتطاع بقرار من الجمعية العامة العادلة بناء على اقتراح مجلس الادارة .

رابعاً : يقتطع جزء من الارباح تحدده الجمعية العامة لمواجهة الالتزامات المترتبة على الشركة بموجب قوانين العمل ولا يجوز توزيع هذه الاموال على المساهمين .

خامساً : يقتطع المبلغ اللازم للتوزيع حصة أولى من الارباح قدرها ٥% للمساهمين من قيمة اسهمهم .

سادساً : يخصص بعد ما تقدم نسبة تحددها الجمعية العامة العمومية لا تزيد عن ١٠ % من الباقي لمكافآت مجلس الادارة .

سابعاً : يوزع الباقي من الارباح بعد ذلك على المساهمين كحصة اضافية في الارباح او يرحل بناء على اقتراح مجلس الادارة الى السنة المالية المقبلة او يخصص لانشاء مال لاحتياطي العام او مال للاستهلاك غير العادي .

مادة (٤٧)

دفع حصص الارباح الى المساهمين في المكان والمواعيد التي يحددها مجلس الادارة .

مادة (٤٨)

يستعمل المال الاحتياطي بناء على قرار مجلس الادارة فيما يكون اوفى بصالح الشركة . ولا يجوز توزيع الاحتياطي الاجباري على المساهمين ، وانما يجوز استعماله لتتأمين توزيع ارباح على المساهمين تصل الى ٥% في السنوات التي لا تسمح فيها ارباح الشركة بتتأمين هذا الحد ، فاذا زاد الاحتياطي الاجباري على نصف رأس مال الشركة جاز للجمعية ان تقرر استعمال مازاد على هذا الحد في الوجوه التي تراها لصالح الشركة ومساهميها .

التوقيع
حسين محمد المطربي

91813

نموذج رقم / ١

بسم الله الرحمن الرحيم

الموافق

٦٣

مجلد:

رقم المسلسل:

رقم التصديق:

هامش



وزارة العدل

ادارة التسجيل العقاري والتوثيق
(كاتب العدل)

(٢١)

الفصل الثالث انقاضاء الشركة وتمفيتها

مادة (٤٩)

تودع اموال الشركه النقديه لدى بنك او عده بنوك يحددها مجلس الاداره ويحدد مجلس الاداره الحد الاعلى من المال النقدي الذي يجوز الاحتفاظ به في صندوق الشركه.

مادة (٥٠)

تنقض الشركه بأحد الامور المتتصوص عليها في قانون الشركات التجارية.

مادة (٥١)

تجري تصفية اموال الشركه عنده انقضائها وفقا لاحكام الواردة في قانون الشركات التجارية.

مادة (٥٢)

تطبق احكام قانون الشركات التجارية رقم ١٥ لسنة ١٩٦٠ وتعديلاته في كل ما لم يرد به نص في هذا النظام.


مادة (٥٣)

يقرر المؤسرون

أولاً : - ان احكام عقد التأمين والنظام الاساسي مطابقان للنموذج المنصوص عليه في المادة (٦٩) من قانون الشركات التجارية الكويتي .

ثانياً : - بأنهم قد اكتتبوا بجميع الاسهم وآدوا ٤٥٠ من قيمتها باسم الشركة ولحسابها في البنك الاهلي الكويتي .

ملفوظ
حسين محمد اشتيه



(۲۲)

ثالثاً : - بائنهم قد عينوا الهيئات الادارية اللازمة لادارة الشركة ، ويتم اختيار .الهيئه الاداريه الاولى للشركه فى اول اجتماع للمساهمين بصفتهم جمعية تأسيسية .

الطرف الثالث

الكتف المثلثي

الطرف الأول

الطرف السادس

الطرف الخامس

الطرف الرابع

الطرف التاسع

الطرف الثامن

الطبقة السابعة

الطرف الثاني عشر .

الطرف الحادى عشر

طرف الخامس عشر

الطرف الآخر عشر

الطب الثالث عشر

طرف الستامن عشر

الطبف السابعة عشر

١٦ طرف الملاس عشر

الطب الـ ٢٠ والعشرين

٦٣ - العدد السادس

سالنامه

الطرف الثالث والعشرين

جامعة الملك عبد الله

الطبخ الخامس والعشرين

Journal of Health Politics

A photograph of a handwritten signature in black ink on a white background. The signature reads "الطرف الخامس والعشرين" (The Fifth and Twentieth Party). To the right of the signature is a handwritten name "حسين محمد المخدر من" (Hussein Makhdoom Al-Sharif). To the left of the signature is a circular red stamp with Arabic text that appears to be a reference number or code.

متوتو
حسنة محمد الحقوش

91814

نموذج رقم ١/١

بسم الله الرحمن الرحيم

الموسي

سجل :

الرقم الممدد : ١٦٣

رقم التصديق :



هامش

وزارة العدل

ادارة التسجيل العقاري والتوثيق

(كاتب العدل)

(٢٣)

الطرف السادس والعشرين

الطرف السابع والعشرين

الطرف الثامن والعشرون

الشاهد الأول

الشاهد الثاني



* وبما ذكر تحرر: هذا النظام وبعد تلاوته على الحاضرين وقورن

(٢٣)

الموسي
حسين محمد ابراهيم



- (١) بتوقيع / محمد عبد الحميد محمد علي قاسم / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم ٢٥٢٩٠٢٠١٤٥ عن الطرف الرابع (حسنه) بموجب توكيل رسمي عام موافق برقم ٥ / د جلد ٣ في ١٩٨٦/٧/٤
- (٢) ويفقع / عبد الله احمد بن عيسى / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم ٢٣٤١٢٣٩٠١٤٨ بصفته رئيس مجلس ادارة شركة مجموعة عربى للمعدات ش.م.ك مقفله بموجب كتاب وزارة التجارة والصناعة رقم ٣٦٤٣٢ في ١٩٩٢/١٢/٢٢ وذلك عن الطرف الخامس .
- (٣) ويفقع / طالب احمد محمد على / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم ٢٤٩٠٢٢٠٠٠٨٩ بصفته رئيس مجلس ادارة شركة الاستثمارات الصناعية ش.م.ك بموجب كتاب وزارة التجارة والصناعة رقم ٢٥٧ في ١٩٩٢/١/٥ وذلك عن الطرف التاسع عشر .
- (٤) ويفقع / عبد الوهاب محمد علي الوزان / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم ٢٤٦٠١٠٨٠٠١٢٢ بصفته المنسق المنتدب للشركة الوطنية الكويتية لصناعة وتجارة مواد البناء والبناء ش.م.ك مقفله بموجب كتاب وزارة التجارة والصناعة رقم ١٤٢٢٥ في ١٩٩٢/٥/١١ وذلك عن الطرف العشرين .
- (٥) ويفقع / الطرف الثامن عشر عن نفسه وعن الطرف واحد وعشرين بموجب توكيل رسمي عام موافق برقم ١/٢٢٢ جلد ١ في ١٩٦٣/٣/١٧ .
- (٦) ويفقع / محمد جاسم محمد الوزان / كويتي الجنسية ويحمل بطاقة مدنية رقم ٢٥٧٠١١٦٠٠١٤٤ بصفته شريكًا ومديراً مفوضاً بالتوقيع عن شركة الصابريه للمعدات شركة ن.م.م بموجب عقد تأسيس برقم ٤٤ جلد ٩٤ في ١٩٩٢/٢/١٠ بصفته المذكورة عن الطرف رقم اثنين وعشرين .
- (٧) ويفقع / الطرف الثامن والعشرين عن نفسه وعن الطرف الاول بموجب توكيل رسمي عام موافق برقم ١٨٦ / د جلد ٥ في ١٩٨٦/١١/٣ .
- (٨) تمت التوقيعات على فترات تبدأ من ١٩٩٣/١/٣ وتنتهي ١٩٩٣/١٢/٣

١) استخرج عنه صدور طلق الاصل بشهادة على طلب سعيد عبد الرحمن
المذيد بسجل المطالبات برقم: ٥٠٤٦٥٧٥٨٥ بتاريخ ٢٠١٨/٥/٨

للموظف
حسين محمد الحوسن

١) استخرج عنه صدور طلق الاصل بشهادة على طلب سعيد عبد الرحمن
المذيد بسجل المطالبات برقم: ٥٠٤٦٥٧٨٥٧٨٥ بتاريخ ٢٠١٩/٧/٨



وزارة التجارة والصناعة

إدارة السجل التجاري

قسم السجل التجاري

تأشيره في السجل التجاري

شركة الوطنية للخدمات البترولية (ش.م.ك) مقفلة

٤٩٩١١

اسم الشركة ونوعها :
رقم القيد في السجل التجاري :

بموجب مذكرة صادرة من إدارة الشركات رقم ٥٥ بتاريخ ٢٠٠٣/٢/٢٣ وبناء على قرار الجمعية العمومية الغير عادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٢/٥/٢١ تمت الموافقة للشركة المذكورة أعلاه على التالي :
وتم التأشير بالسجل التجاري بالآتي :

- ١ - زيادة رأس مالها من مبلغ ٢,٠٠٠,٠٠٠ د.ك (مليونين دينار كويتي) إلى ٢,٥٠٠,٠٠٠ د.ك (مليونين وخمسمائة ألف دينار كويتي)
- ٢ - تعديل المادة (٦) من عقد التأسيس والمادة (٥) من النظام الأساسي .
- ٣ - حدد رأس المال بمبلغ ٢,٥٠٠,٠٠٠ د.ك (مليونين وخمسمائة ألف دينار كويتي) موزعة على ٢٥,٠٠٠,٠٠٠ سهم (خمسة وعشرون مليون سهم) قيمة كل سهم (مائة فلس) وجميع الأسهم نقدية .

٢٠٠٣

٢

٢٣

محمد مدير إدارة السجل التجاري



طلب بلا هل

صل



وزارة التجارة والصناعة

إدارة السجل التجاري

قسم السجل التجاري

تأشيره في السجل التجاري

اسم الشركة ونوعها : شركة الوطنية للخدمات البترولية (ش.م.م) مقفلة
رقم القيد في السجل التجاري : ٤٩٩١١


الأكفاء للعمل بالشركة وتعزيز ولائهم لها على أن يراعى في شروط هذا النظام البنود التالية :

- ١- لمقابلة التزامات الشركة بموجب نظام خيار شراء الأسهم للموظفين يجوز زيادة رأس مال الشركة بناء على طلب الموظفين المستفيدين من النظام على أن لا يتجاوز إجمالي الزيادات التي تتم لرأس المال خلال كل فترة مدتتها خمس سنوات عن ١٠٪ من مقدار رأس المال في نهاية هذه الفترة ويتناول المساهمين عن حقهم في مقدار الزيادة المقررة .
- ٢- لا يجوز لأعضاء مجلس الإدارة المشاركة في نظام " خيار شراء أسهم الشركة للموظفين " باستثناء العضو المنتدب .
- ٣- يخول مجلس إدارة الشركة بوضع الضوابط و القواعد للإطار التفصيلي لنظام خيار شراء الأسهم للموظفين وتطبيقه وذلك بعد موافقة الجهات المختصة .

٢٠٠٣

٤

٦





وزارة التجارة والصناعة
إدارة السجل التجاري
قسم السجل التجاري
تأشيره في السجل التجاري

شركة الوطنية للخدمات البترولية (ش.م.ك) مفكرة

٤٩٩١١

اسم الشركة ونوعها :
رقم القيد في السجل التجاري :

بموجب مذكرة من إدارة الشركات رقم ٩٤ بتاريخ ٢٠٠٣/٤/٦ وبناء على قرار الجمعية الغير عادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٣/٥/٢١ فقد تمت الموافقة للشركة المذكورة أعلاه على التالي:
وتم التأشير بالسجل التجاري بالآتي:

١. تعديل المادة (٦) من النظام الأساسي لتصبح كالتالي:

جميع أسهم الشركة أسمية ويجوز لغير الكويتيين تملكها طبقاً لما ينص عليه القانون و القرارات المنظمة لذلك .

٢. تعديل المادة (١٢) من النظام الأساسي للشركة

لا يجوز إصدار أسهم بأقل من قيمتها الأسمية ، وإذا صدرت بأكثر من ذلك أضيف الفرق حتماً إلى الاحتياطي القانوني بعد وفاء مصروفات الإصدار ، ولكن مساهم الأولوية في الإكتتاب بحصة من الأسهم الجديدة متناسبة مع عدد أسهمه وتمكن لممارسة حق الأولوية مدة خمسة عشرة يوماً من تاريخ نشر دعوة المساهمين للإكتتاب في الأسهم الجديدة .

٣. المصادقة على إضافة مادة جديدة على النظام الأساسي للشركة نصها كالتالي :

بغرض إستقطاب الموظفين الأكفاء للعمل بالشركة فإن مجلس الإدارة الحق في استخدام نظام يسمى نظام(خيار شراء الأسهم للموظفين الأكفاء) يكون الغرض منه توفير حافز لاستقطاب الموظفين

٢٠٠٣
أضافته
مدير إدارة السجل التجاري مرشد
هـ



هـ
دليـل الـدليـل



وزارة التجارة والصناعة

إدارة السجل التجاري

قسم السجل التجاري

تأشيره في السجل التجاري

شركة الوطنية للخدمات البترولية (ش.م.ك) (مغلقة)

٤٩٩١١

اسم الشركة ونوعها :
رقم القيد في السجل التجاري :

بموجب مذكرة صادرة من إدارة الشركات رقم ١٧٥ بتاريخ ٢٠٠٣/٥/٦ وبناء على قرار الجمعية العمومية الغير عادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٣/٤/٢٠

جرى التأشير بالسجل التجاري بالآتي :

تعديل المادة (٦) من عقد التأسيس و المادة (٥) من النظام الأساسي للشركة ليصبح كالتالي :-

١- زيادة رأس مال الشركة من مبلغ ٢,٥٠٠,٠٠٠ د.ك إلى ٢,٧٣٠,٠٠٠ د.ك أي بزيادة قدرها ٢٣٠,٠٠٠ د.ك وذلك بإصدار عدد ٣٠٠,٠٠٠ سهم وبقيمة اسمية ١٠٠ فلس للسهم الواحد وجميع الأسهم نقدية تخصص على النحو التالي :

الموافقة على تسديد بعض مدionيات الشركة الممنوحة من بعض المساهمين والمبالغ مقدارها ٢٠٠,٠٠٠ د.ك تخصيص ٣٠٠,٠٠٠ سهم من زيادة رأس المال لنظام خيار شراء الأسهم للموظفين الأكفاء مع تفويض مجلس الإدارة بوضع الضوابط التنظيمية في هذا الشأن .

محمد مدير إدارة السجل التجاري



طبقة لا محل

جبل



وزارة التجارة والصناعة

ادارة السجل التجاري

قسم السجل التجاري

تأشيره فى السجل التجارى

شركة الوطنية للخدمات البترولية (ش.م.ك) مفكرة

٤٩٩١١

اسم الشركة ونوعها :
رقم القيد في السجل التجاري :

بموجب مذكرة من إدارة الشركات رقم ٢٢٦ بتاريخ ٢٠٠٣/٦/٢٤ وبناء على عقد الجمعية العمومية العادية
وغير عادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٣/٤/٢٠ فقد تمت الموافقة للشركة المذكورة أعلاه على الآتي:
وتم التأشير بالسجل التجاري بالآتي:

- المصادقة على تعديل المادة رقم (١٣) من النظام الأساسي للشركة ليصبح كالتالي:
"يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من ٧ أعضاء يتم انتخابهم بالإقتراع السري "

٢٠٠٣

٦

٢٤

مدير إدارة السجل التجاري
مراقبة السجل التجاري
هيفاء علي بلال مرشد



طبق الاصل

١



وزارة التجارة والصناعة

إدارة السجل التجاري

قسم السجل التجاري

تأشيره في السجل التجاري

اسم الشركة ونوعها : شركة الوطنية للخدمات البترولية (ش.م.ك) مقفلة
رقم القيد في السجل التجاري : ٤٩٩١١

٢. تخفيض رأس المال المصرح من مبلغ ٢,٧٢٠,٠٠٠ د.ك إلى ٢,٧٠٠,٠٠٠ د.ك
٣. زيادة رأس المال من ٢,٧٠٠,٠٠٠ د.ك إلى ٣,٠٠٠,٠٠٠ د.ك أي بزيادة قدرها ٣٠٠,٠٠٠ وذلك بإصدار عدد ٣,٠٠٠,٠٠٠ سهم.
٤. تعديل المادة (٥) من النظام الأساسي و(٦) من عقد التأسيس:
حدد رأس مال الشركة بمبلغ ٣,٠٠٠,٠٠٠ د.ك (ثلاثة مليون دينار كويتي) موزعة على ٣٠,٠٠٠,٠٠٠ سهم قيمة كل سهم ١٠٠ فلس وجميع الأسهم نقدية .
٥. تعديل المادة (١٢) من النظام الأساسي للشركة
لا يجوز زيادة رأس مال الشركة إلا إذا كانت أقساط الأسهم قد دفعت كاملة ولا يجوز إصدار الأسهم الجديدة بأقل من قيمتها الأساسية ، وإذا صدرت بقيمة أعلى خصصت الزيادة أولاً لوفاء مصروفات الإصدار أو لاستهلاك الأسهم ، وكل مساهم الأولوية في الإكتتاب بحصة من الأسهم الجديدة متناسبة مع عدد أسهمه وتمكن لممارسة حق الأولوية مدة خمسة عشرة يوماً من تاريخ نشر دعوة المساهمين لذلك ويجوز تنازل المساهمين مقدماً عن حقهم في الأولوية أو تقييد الحق بأي قيد . ويستثنى من ذلك في حالة زيادة رأس مال الشركة بغرض تطبيق نظام خيار شراء أسهم الشركة للموظفين الأكفاء وذلك كما هو منصوص عليه في المادة ٤٥ من هذا النظام فإن الأولوية في الإكتتاب في أسهم زيادة رأس مال الشركة تكون في هذه الحالة لهؤلاء الموظفين .

٢٠ مراقبة السجل التجاري

٦

٢

مدير إدارة السجل التجاري





وزارة التجارة والصناعة

ادارة السجل التجاري

قسم السجل التجاري

تأشيره فى السجل التجارى

شركة الوطنية للخدمات البترولية (ش.م.ك) مفكرة

٤٩٩١١

اسم الشركة ونوعها :
رقم القيد في السجل التجاري :

بموجب مذكرة من إدارة الشركات رقم ٢٠٠٤٤٩٠ ب تاريخ ٢٠٠٤/٦/٢ وبناء على الجمعية الغير عادية للشركة المذكورة أعلاه المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٤/٤/١٩ فقد تمت الموافقة على الآتي :

وتم التأشير بالسجل التجاري بالآتي:

١. تعديل المادة (٥٤) من النظام الأساسي للشركة

بغرض تحفيز موظفي الشركة وإستقطاب موظفين أكفاء للعمل بالشركة يحق لمجلس إدارة الشركة تطبيق نظام خيار شراء أسهم الشركة للموظفين الأكفاء طبقاً للشروط والإجراءات التالية :

أ- يجوز زيادة رأس مال الشركة بنسبة لا تزيد عن ٥% من رأس المال المدفوع خلال كل فترة خمس سنوات وذلك لغرض تطبيق نظام خيار شراء أسهم الشركة للموظفين الأكفاء ، على أن تتم عملية زيادة رأس المال المدفوع الفعلية فور قيام الموظف أو موظفي الشركة بتطبيق حق خيار شراء أسهم الشركة طبقاً للإجراءات التفصيلية التي تحدد من قبل مجلس الإدارة .

ب- لا يجوز لأعضاء مجلس الإدارة المشاركة في نظام " خيار شراء أسهم الشركة للموظفين الأكفاء " باستثناء العضو المنتدب .

ج- يخول مجلس إدارة الشركة بوضع الضوابط و القواعد للإطار التفصيلي لنظام خيار شراء الأسهم للموظفين وتطبيقه وذلك بعد موافقة الجهات المختصة .

عمدير إدارة السجل التجاري



كتب الـ ٣

٢

١



وزارة التجارة والصناعة
إدارة السجل التجاري
قسم السجل التجاري

تأشيره في السجل التجاري

شركة الوطنية للخدمات البترولية (ش.م.م) مفكرة

٤٩٩١١

اسم الشركة ونوعها :
رقم القيد في السجل التجاري :

بموجب مذكرة صادرة من إدارة الشركات رقم ٢٠٠٥/٣٢٨ بتاريخ ٢٠٠٥/٥/٧ وبناء على الجمعية العمومية الغير عادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٥/٤/١٨ تمت الموافقة على ما يلي :
جرى التأشير بالسجل التجاري بالآتي :

- ١ - زيادة رأس مال الشركة من مبلغ ٣,٠٠٠,٠٠٠ د.ك إلى ٣,٦٠٠,٠٠٠ د.ك أي بزيادة قدرها ٦٠٠,٠٠٠ د.ك
- سهم بنسبة ٢٠% من رأس المال المدفوع (أي بواقع ٢٠ سهم لكل ١٠٠ فلس) وذلك عن طريق توزيع أسمهم منحة على المساهمين المسجلين بسجلات الشركة حتى تاريخ إنعقاد الجمعية العمومية
- ٢ - تعديل المادة (٦) من عقد التأسيس و المادة (٥) من النظام الأساسي ليصبح كالتالي :-
حدد رأس مال الشركة بمبلغ ٣,٦٠٠,٠٠٠ د.ك مقسمة على ٣٦,٠٠٠,٠٠٠ سهم قيمة كل سهم ١٠٠ فلس مدفوعة بالكامل وجميع الأسهم نقدية.

٢٠٠٥

٥

٧

محمد مدير إدارة السجل التجاري



علي الاصannel

صل



وزارة التجارة والصناعة

إدارة السجل التجاري

قسم السجل التجاري

تأشيره في السجل التجاري

اسم الشركة ونوعها : شركة الوطنية للخدمات البترولية (ش.م.ك) مقفلة
رقم القيد في السجل التجاري : ٤٩٩١١

- ٢- توريد وتركيب معدات السلامة وأنظمة الأمن والتحكم في المنافذ النفطية ككاميرات مراقبة وأنظمة إنذار ضد السرقات ومكافحة الحرائق ومعدات كشف المتفجرات وخلافه.
- ٣- تملك الأراضي و العقارات اللازمة لإقامة منشآتها ولوازمها وسكن موظفيها .
- ٤- استغلال الفوائض المالية المتوفرة لدى الشركة عن طريق استثمارها في محافظ مالية تدار من قبل شركات وجهات متخصصة .
- ٥- إقامة المنشآت الصناعية وتواجدها بعرض صنع وإنتاج وإستيراد وتصدير وبيع وتخزين وتأجير بطانات الآبار وأنابيب الإنتاج والحرف ورؤوس الآبار وجميع المواد اللازمة لعمليات حفر الآبار وإنتاجها وكذلك المعدات المطلوبة لتنفيذ أغراض الشركة .
- ٦- القيام كوسطاء ل كافة العمليات الأخرى التي تستلزمها الشركات المختلفة من أعمال ومصالح وأغراض متنوعة في كافة المجالات النفطية الرئيسية للقطاع النفطي .
- تخفيض رأس مال الشركة المصرح والبالغ ٧,٠٠٠,٠٠٠ د.ك (سبعة ملايين دينار كويتي) إلى مبلغ ٥,٣٠٠,٠٠٠ د.ك (خمسة ملايين وثلاثمائة ألف دينار كويتي) وذلك بالجزء غير المكتتب به وبالبالغ ١,٧٠٠,٠٠٠ د.ك.

تعديل المادة (٦) من عقد التأسيس و المادة (٥) من النظام الأساسي على النحو التالي :

"حدد رأس مال الشركة بمبلغ ٥,٣٠٠,٠٠٠ د.ك (خمسة ملايين وثلاثمائة ألف دينار كويتي) موزعة على ٥٣,٠٠٠,٠٠٠ سهم قيمة كل سهم (مائة فلس) وجميع الأسهم نقدية " .

٢٠٠٧
هـ
هذا
تأشيره
في
السجل
التجاري
لشركة
الوطنية
لخدمات
البترول

محمد مدير إدارة السجل التجاري





وزارة التجارة والصناعة

إدارة السجل التجاري

قسم السجل التجاري

تأشيره في السجل التجاري

اسم الشركة ونوعها : شركة الوطنية للخدمات البترولية (ش.م.ك) مقفلة
رقم القيد في السجل التجاري : ٤٩٩١١

٣. القيام بأعمال تجميع و نقل و تنظيف ومعالجة و تدوير والتخلص من المخلفات الصناعية و الكيميائية المتعلقة باعمال حفر و نقل و تخزين وانتاج وتصدير البترول (نفط - غاز).
٤. استيراد وتصدير و تأجير وبيع وتخزين المعدات والآلات والأجهزة المستخدمة في تجميع و نقل و تنظيف ومعالجة و تدوير و التخلص من النفايات بأنواعها.
٥. تقديم حلول وتقنيات وبرمجيات وخدمات مساندة في معالجة البيئة والتعامل مع مخلفاتها بتنوعها.
٦. المتاجرة في المواد الأولية و المنتجات المصنعة المستخدمة في حماية البيئة و المحافظة عليها .
- ٧-تقديم التدريب البيئي بكامل أنواعه بمراكيز تدريبية متخصصة مستقلة والإستشارات الخاصة بالأمان والصحة والبيئة والمختبرات الكيميائية والبيئية على أن تتوافق الشروط المطلوبة فيما يزاول هذه المهنة وذلك بعد موافقة الجهات المعنية .
- ٨-تقديم الإعتمادات وتدقيق البيئي و المراقبة للمؤسسات ذات الصلة و تأهيل و ترخيص الموارد البشرية للقيام بكافة الأعمال و الأنشطة البيئية المطلوبة.
- ٩-تزويد وتركيب أجهزة متنقلة و ثابتة في الواقع النفطي وغير النفطي لقياس ملوثات الهواء بشكل دوري .
- ١٠-تزويد عماله فنية متخصصة في أعمال مكافحة التلوث الخاص بالبيئة البحرية المحيطة بالواقع النفطي .
- ١١-فحص وتدقيق ومراقبة سلامة المنشآت النفطية وخطوط النقل وناقلات النفط والغاز والمصافي والمصانع والملاحق المرتبطة بها .

٢٠٠٦

٩

٦

مدير إدارة السجل التجاري



٢

صل



وزارة التجارة والصناعة
إدارة السجل التجاري
قسم السجل التجاري

تأشيره في السجل التجاري

شركة الوطنية للخدمات البترولية (ش.م.ك) مقفلة

٤٩٩١١

اسم الشركة ونوعها :
رقم القيد في السجل التجاري :

بموجب مذكرة صادرة من إدارة الشركات رقم ٧٢٠ بتاريخ ٢٠٠٦/٩/٦ وبناء على الجمعية الغير عادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٦/٥/٣١ تمت الموافقة على ما يلي :


جرى التأشير بالسجل التجاري:

أولاً: البنود المراد إضافتها إلى إلى أغراض الشركة بالمادة (٥) من عقد التأسيس والمادة (٤) من النظام الأساسي:

تقديم الخدمات البيئية وما يتعلق بها من مختبرات مختصة بالتحاليل البيئية بصورة شاملة إضافة إلى الخدمات الاستشارية المتعلقة بالبيئة والصحة والسلامة وكذلك التدريب البيئي وعمل الدراسات والأبحاث البيئية بما فيها دراسات المردود البيئي بعد موافقة الجهات المعنية وتشمل الخدمات البيئية ما يلي :-

١. أخذ وتجهيز وفحص عينات المخلفات بأنواعها ونقل و معالجة و تدوير و التخلص من المخلفات المتعلقة بعمليات حفر آبار النفط و إنتاجها و البحيرات النفطية ورواسب خزانات النفط وغيرها من المخلفات الصناعية الضارة بالبيئة.

٢. معالجة كافة النفايات الضارة بالبيئة (صلبة - شبه صلبة - سائلة - غازية - أخرى) كذلك المتعلقة بصناعة و خدمات النفط و تحويلها إلى طاقة والمتصلة بالأبار النفطية والمنصات النفطية البحرية والمنصات النفطية البرية ومعامل تكرير النفط و الغاز و المواد الكيماوية و الخدمات الصناعية والبحرية ومخلفاتها ، إضافة إلى مخلفات صناعة و خدمات المجالات الطبية ذات العلاقة والصرف الصحي ومخلفات صناعة وتكرير و تحلية المياه



عليه الامر



وزارة التجارة والصناعة

إدارة السجل التجاري

قسم السجل التجاري

تأشيره في السجل التجاري

اسم الشركة ونوعها :

رقم القيد في السجل التجاري :

شركة الوطنية للخدمات البترولية (ش.م.ك) مقفلة

٤٩٩١١

بموجب مذكرة صادرة من إدارة الشركات رقم ٣٠٩ بتاريخ ٢٠٠٧/٦/٢٤ بناء على الجمعية الغير عادية للشركة المذكورة أعلاه المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٧/٣/٢١ تمت الموافقة على التالي :
جري التأشير بالسجل التجاري بالآتي :-

تعديل نص المادة (٥) من عقد التأسيس والمادة (٦) من النظام الأساسي :

١) الموافقة على تخفيض رأس مال الشركة من ٣٠٠,٠٠٠ دينار كويتي (خمسة ملايين وثلاثمائة ألف دينار كويتي) إلى ٢٢٥,٣٥٢ دينار كويتي (خمسة ملايين ومائتان وخمسة وعشرون ألف وثلاثمائة واثنين وخمسون دينار كويتي) موزعة على ٥٢,٢٥٣,٥٢٠ سهم قيمة كل سهم (مائة فلس) وجميع الأسهems نقدية وذلك بالجزء غير المكتتب به في زيادة رأس المال الأخيرة لرأس المال حسب التالي :

"حدد رأس مال الشركة بمبلغ ٢٢٥,٣٥٢ دينار كويتي (خمسة ملايين ومائتان وخمسة وعشرون ألف وثلاثمائة واثنين وخمسون دينار كويتي) موزعة على ٥٢,٢٥٣,٥٢٠ سهم قيمة كل سهم (مائة فلس) وجميع الأسهems نقدية "

٢) الموافقة على اعادة زيادة رأس مال الشركة من ٢٢٥,٣٥٢ دينار كويتي (خمسة ملايين ومائتان وخمسة وعشرون ألف وثلاثمائة واثنين وخمسون دينار كويتي) إلى ٣٠٠,٠٠٠ دينار كويتي (خمسة ملايين ومائتان وخمسة وعشرون ألف دينار كويتي) وتخصص هذه الزيادة لمواجهة تطبيق نظام خيار شراء الاسهم للموظفين

"حدد رأس مال الشركة بمبلغ ٣٠٠,٠٠٠ دينار كويتي (خمسة ملايين وثلاثمائة ألف دينار كويتي) موزعة على ٥٣,٠٠٠,٠٠٠ سهم قيمة كل سهم (مائة فلس) وجميع الأسهems نقدية "

٢٠٠٧

٦

٢٤

مدير إدارة السجل التجاري





وزارة التجارة والصناعة
إدارة السجل التجاري
قسم السجل التجاري

تأشيرة في السجل التجاري

شركة الوطنية للخدمات البترولية (ش.م.م) مفلاة

٤٩٩١١

اسم الشركة ونوعها :
رقم القيد في السجل التجاري :

بموجب مذكرة صادرة من إدارة الشركات رقم ٢٠٠٧/٥١٢ بتاريخ ٢٠٠٧/١١/١٢ وبناء على الجمعية الغير عادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٧/٨/٢٩ تمت الموافقة على ما يلي :

جرى التأشير بالسجل التجاري:

- إضافة غرض جديد إلى أغراض الشركة حسب المادة (٥) من عقد التأسيس والمادة (٤) من النظام الأساسي :
"القيام بعمليات حفر الآبار بكافة أنواعها وما يتبعها من عمليات تطوير لتلك الآبار وصيانتها"

٢٠٠٧

١١

١٢

مدير إدارة السجل التجاري



دبيق الراحل



وزارة التجارة والصناعة

إدارة السجل التجاري

قسم السجل التجاري

تأشيره في السجل التجاري

اسم الشركة ونوعها : شركة الوطنية للخدمات البترولية (ش.م.ك) مقلة
رقم القيد في السجل التجاري : ٤٩٩١١

بموجب مذكرة إدارة الشركات رقم ٣٠٧ بتاريخ ٢٠٠٨/٥/١٩ بموجب مذكرة إدارة الشركات رقم ٣٠٧ بتاريخ ٢٠٠٨/٥/١٩
بناء على الجمعية العمومية الغير عادية المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٨/٤/١٤ فقد تمت الموافقة على ما يلى :
جرى التأشير بالسجل التجاري بالآتي :-

١. تخفيض رأس المال المصرح به من ٥,٣٠٠,٠٠٠ د.ك (خمسة مليون وثلاثمائة الف دينار كويتي) إلى ٥,٢٢٥,٣٥٢ د.ك (خمسة ملايين ومائتان وخمسة وعشرون ألف وثلاثمائة واثنين وخمسون دينار كويتي) أي بمقدار ٦٤٨,٧٤ د.ك (اربعة وسبعين ألف وستمائة وثمانية واربعون دينار كويتي) وذلك بقيمة الجزء الغير مسدد من رأس المال
٢. زيادة رأس مال الشركة من ٥,٢٢٥,٣٥٢ د.ك (خمسة ملايين ومائتان وخمسة عشرون ألف وثلاثمائة واثنين وخمسون دينار كويتي) إلى ٥,٤٨٦,٦٢٠ د.ك (خمسة ملايين واربعمائة وستة وثمانون ألف وستمائة وعشرون دينار كويتي) أي بمقدار ٢٦١,٢٦٨ د.ك (مائتان وواحد وستون ألف ومائتان وثمانية دينار كويتي) وذلك باصدار عدد ٢,٦١٢,٦٧٦ سهم كاسهم منحة بنسبة ٥ % من رأس المال المدفوع في نهاية السنة المنتهية في ٢٠٠٧/١٢/٣١ وذلك للمساهمين المسجلين بتاريخ انعقاد الجمعية العمومية
٣. تعديل المادة (٥) من النظام الأساسي والمادة (٦) من عقد التأسيس للشركة :
حددرأس مال الشركة بمبلغ ٤,٤٨٦,٦٢٠ د.ك (خمسة ملايين واربعمائة وستة وثمانون ألف وستمائة وعشرون دينار كويتي) موزعة على ٥٤,٨٦٦,٢٠٠ سهم (اربعة وخمسون مليون وثمانمائة وستة وستون ألف ومائتان سهم) قيمة كل منها ١٠٠ فلس وجميع الأسهم نقدية "

٢٠٠٨

٥

١٩

مدير إدارة السجل التجاري



صادق



وزارة التجارة والصناعة
إدارة السجل التجاري
قسم السجل التجاري

تأشيره في السجل التجاري

اسم الشركة ونوعها : شركة الوطنية للخدمات البترولية (ش.م.ك) مغلقة
رقم القيد في السجل التجاري : ٤٩٩١

بموجب مذكرة صادرة من إدارة الشركات المساهمة رقم ١٥٦ بتاريخ ٢٠١٢/٥/٧ م. بناء على قرار الجمعية العمومية الغير عادية المنعقدة بتاريخ ٢٠١٠/٤/٥ تمت الموافقة على ما يلي :-
جرى التأشير بالسجل التجاري بالآتي :-

- الموافقة على زيادة رأس مال الشركة من ٥,٤٨٦,٦٢٠ دينار كويتي (خمسة مليون وأربعين وستة وثمانون ألف وستمائة وعشرون دينار كويتي) إلى ٥,٧٦٠,٩٥١ دينار كويتي (خمسة مليون وسبعين ألف وتسعمائة وستون ألف وتسعمائة وواحد وخمسون دينار كويتي) أي بزيادة مقدارها ٢٧٤,٣٣١ دينار كويتي (مائتان وأربعة وسبعون ألف وتلثمانة وواحد وثلاثون دينار كويتي) وذلك بإصدار عدد ٢,٧٤٣١٠ سهم (مليون وسبعمائة وثلاثة وأربعون ألف وتلثمانة وعشرون سهما) كأسهم منحة بنسبة ٥% من رأس مال المدفوع في نهاية السنة المالية المنتهية ٢٠١١/١٢/٣١ وذلك للمساهمين المسجلين بتاريخ انعقاد الجمعية العمومية
- تعديل نص (٥) من النظام الأساسي والمادة (٦) من عقد تأسيس الشركة :-
"حدد رأس مال الشركة ٥,٧٦٠,٩٥١ دينار كويتي (خمسة مليون وسبعمائة وستون ألف وتسعمائة وواحد وخمسون دينار كويتي) موزعة على ٢,٧٤٣٠٥١٠ سهم (سبعة وخمسون مليون وستمائة وتسعة ألف وخمسمائة وعشرون سهما) قيمة كل سهم (مائة فلس) وجميع الأسهم نقدية "

-- ٢٠١٢/٥/٧

مدير إدارة السجل التجاري



جبار



وزارة التجارة والصناعة
إدارة السجل التجاري
قسم السجل التجاري

تأشيره في السجل التجاري

شركة الوطنية للخدمات البترولية (ش.م.ك) عامة

٤٩٩١١

اسم الشركة ونوعها :

رقم القيد في السجل التجاري :

تعديل المادة ٣٩ من النظام الأساسي لتصبح الشركة كالتالي:

تجتمع الجمعية العمومية بصفة غير عادية بناء على دعوة من مجلس الإدارة ، أو بناء على طلب مسبب من مساهمين يمثلون خمسة عشر بالمائة من رأس المال الشركة المصدر أو وزارة التجارة والصناعة ويجب على مجلس الإدارة أن يدعو الجمعية العامة غير العادية للجتماع خلال ثلاثة أيام من تاريخ تقديم الطلب .

تعديل المادة ٤٠ من النظام الأساسي لتصبح الشركة كالتالي:

المسائل الآتية التي لا تنظرها إلا الجمعية العامة المنعقدة بصفة غير عادية :

- ١ - تعديل عقد التأسيس أو النظام الأساسي للشركة أو تغيير شكلها القانوني .
- ٢ - بيع كل المشروع الذي قامت من أجله الشركة أو التصرف فيه بأي وجه آخر.
- ٣ - حل الشركة أو اندماجها في شركة أو هيئة أخرى.
- ٤ - زيادة رأس مال الشركة أو تخفيضه .

وكل تعديل في نظام الشركة لا يكون نافذا إلا بعد موافقة وزارة التجارة و الصناعة .

تعديل المادة ٤٣ من النظام الأساسي لتصبح الشركة كالتالي:

يكون للمراقب في كل وقت الحق في الإطلاع على جميع دفاتر الشركة وسجلاتها ومستنداتها ، وفي طلب البيانات التي يرى ضرورة الحصول عليها ، وله كذلك أن يتحقق موجودات الشركة والتزاماتها ، وفي حالة عدم تمكينه من إستعمال هذه الحقوق عليه إثبات ذلك كتابة في تقرير يقدم إلى مجلس الإدارة ويعرض على الجمعية العامة العادية وتخطر به الوزارة والبيئة .

تعديل المادة ٥٢ من النظام الأساسي لتصبح الشركة كالتالي:

تطبق أحكام المرسوم بالقانون رقم ٢٥ لسنة ٢٠١٢ بإصدار قانون الشركات وتعديلاته في كل ما لم يرد في شأنه نص خاص في عقد التأسيس أو في هذا النظام .

٢٠١٤

٦

١٥

مدير إدارة السجل التجاري





وزارة التجارة والصناعة
إدارة السجل التجاري
قسم السجل التجاري

تأشيره في السجل التجاري
شركة الوطنية لخدمات البترولية (ش.م.ك) عامه

اسم الشركة ونوعها : ٤٩٩١١
رقم القيد في السجل التجاري :

تعديل المادة ٢٤ من النظام الأساسي لتصبح الشركة كالتالي:

لا يجوز تقدير مكافآت رئيس وأعضاء مجلس الإدارة بأكثر من عشرة بالمائة من الربح الصافي بعد إستزالت الإستهلاك والإحتياطيات وتوزيع ربح لا يقل عن خمسة بالمائة من رأس المال على المساهمين (ويجوز الإنفاق على نسبة أعلى) ويجوز بقرار يصدر من الجمعية العامة للشركة إستثناء عضو مجلس الإدارة المستقل من الحد الأعلى للمكافآت المذكورة ويلتزم مجلس الإدارة بتقييم تقرير سنوي يعرض على الجمعية العمومية العادية للشركة للموافقة عليه على أن يتضمن على وجه دقيق بياناً مفصلاً عن المبالغ و المنافع والمزايا التي حصل عليها مجلس الإدارة أياً كانت طبيعتها أو مسماها

تعديل المادة ٢٥ من النظام الأساسي لتصبح الشركة كالتالي:

لمجلس الإدارة أوسع سلطة لإدارة الشركة ، ول القيام بجميع الأعمال التي تقتضيها إدارة الشركة وفقاً لأغراضها ولا يحد من هذه السلطة إلا ما نص عليه القانون أو هذا النظام أو قرارات الجمعية العامة ويجوز لمجلس الإدارة بيع عقارات الشركة أو رهنها أو إعطاء الكفالات أو عقد القروض أو الصلح أو التبرعات أو إبرام مشارطات فضن النزاعات عن طريق التحكيم القضائي .

تعديل المادة ٢٨ من النظام الأساسي لتصبح الشركة كالتالي:

توجه الدعوة إلى المساهمين لحضور اجتماعات الجمعية العمومية أياً كانت صفتها وفق الإجراءات التي نص عليها القانون ويجب أن تتضمن الدعوة جدول الأعمال و zaman و مكان إنعقاد الاجتماع ، ويوضع مجلس الإدارة جدول أعمال الجمعية العمومية العامة المنعقدة بصفة عادية وغير عادية .

تعديل المادة ٢٩ من النظام الأساسي لتصبح الشركة كالتالي:

في الأحوال التي يجوز فيها عقد الجمعية العامة بناء على طلب المساهمين أو مراقبى الحسابات أو وزارة التجارة والصناعة ، يضع جدول الأعمال من طلب إنعقاد الجمعية ولا يجوز مناقشة موضوعات غير مدرجة في جدول الأعمال إلا إذا كانت من الأمور العاجلة التي طرأت بعد إعداد الجدول أو اكتشفت في أثناء الاجتماع أو إذا طلبت ذلك إحدى الجهات الرقابية أو مراقب الحسابات أو عدد من المساهمين يملكون خمسة بالمائة من رأس مال الشركة .

مدير إدارة السجل التجاري





**وزارة التجارة والصناعة
إدارة السجل التجاري
قسم السجل التجاري**

تأشيره في السجل التجاري

اسم الشركة ونوعها : شركة الوطنية للخدمات البترولية (ش.م.ك) عامه ٤٩٩١
رقم القيد في السجل التجاري :

تعديل المادة ١٩ من النظام الأساسي لتصبح الشركة كالتالي:

يكون للشركة رئيس تنفيذي أو أكثر يعينه مجلس الإدارة من أعضاء مجلس الإدارة أو من غيرهم ، ينطح به إدارة الشركة ، ويحدد المجلس مخصصاته وصلاحياته في التوقيع عن الشركة ، ولا يجوز الجمع بين منصبي رئيس مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي . كما يكون لمجلس الإدارة أمين سر يتم تعينه من بين أعضاء مجلس الإدارة أو من أعضاء الإدارة التنفيذية أو من الخارج بناء على قرار من مجلس الإدارة يقوم بتوزيع محاضر الاجتماعات ويتم توقيعها منه ومن جميع الأعضاء الحاضرين .

تعديل المادة ٢٠ من النظام الأساسي لتصبح الشركة كالتالي:

يمان حق التوقيع عن الشركة على إنفراد كل من رئيس مجلس الإدارة أو نائبه أو الرئيس التنفيذي أو أي عضو آخر يفوضه مجلس الإدارة لهذا الغرض ، وللمجلس أن يعين مديراً عاماً للشركة يحدد صلاحياته .

تعديل المادة ٢١ من النظام الأساسي لتصبح الشركة كالتالي:

يجتمع مجلس إدارة الشركة ست مرات في السنة على الأقل بناء على دعوة من رئيس مجلس الإدارة ولا يكون إجتماع مجلس الإدارة صحيحاً إلا إذا حضره نصف عدد الأعضاء ، وأيضاً إذا طلب بذلك ثلاثة من أعضائه على الأقل ، ولا يجوز الحضور بالوكالة في اجتماعات مجلس الإدارة ، ويجوز الإلتحام باستخدام وسائل الاتصال الحديثة ، كما يجوز إتخاذ قرارات بالتمرير بموافقة جميع أعضاء المجلس .

تعديل المادة ٢٢ من النظام الأساسي لتصبح الشركة كالتالي:

تصدر قرارات المجلس بأغلبية أصوات أعضاء الحاضرين وإذا تساوت الأصوات رجح الجانب الذي فيه الرئيس ، وتدون محاضر اجتماعات مجلس الإدارة وتوقع من قبل الأعضاء الحاضرين وأمين سر المجلس ، وللعضو الذي لم يوافق على قرار أتخذه المجلس أن يثبت اعتراضه في محضر الاجتماع .

مدير إدارة السجل التجاري





وزارة التجارة والصناعة
إدارة السجل التجاري
قسم السجل التجاري

تأشيره في السجل التجاري

شركة الوطنية للخدمات البترولية (ش.م.ك) عامة

٤٩٩١١

اسم الشركة ونوعها :
رقم القيد في السجل التجاري :

تعديل المادة ١٥ من النظام الأساسي لتصبح الشركة كالتالي:

يجب أن تتوافر في من يرشح لعضوية مجلس الإدارة الشروط التالية :

أن يكون متمنعاً بأهليه التصرف .

ألا يكون قد سبق الحكم عليه في جنائية بعقوبة مقيدة للحرية أو في جريمة إفلات بالقصیر أو التدليس أو جريمة

مخلة بالشرف والأمانة أو بعقوبة مقيدة للحرية بسبب مخالفته لأحكام هذا القانون ما لم يكم قد يرد إليه اعتباره .

فيما عدا أعضاء مجلس الإدارة المستقلين ، يجب أن يكون مالكاً بصفة شخصية أو يكون الشخص الذي يمثله

مالكاً لعدد من أسهم الشركة .

لا يجوز للشخص ولو كان ممثلاً لشخص طبيعي أو اعتباري أن يكون عضواً في مجلس إدارة أكثر من خمس

شركات مساهمة عامة مرکزها الكويت ولأن يكون رئيساً مجلس إدارة في أكثر من شركة مساهمة واحدة مرکزها في الكويت ، ويلتزم من

يختلف هذا الشرط بأن يرد إلى الشركة ما يكون قد حصل عليه من مكافآت ومزايا .

وإذا فقد عضو مجلس الإدارة أي من الشروط المتقدمة أو غيرها من الشروط التي تستلزمها القوانين ذات الصلة زالت عنه صفة العضوية من تاريخ فقدان ذلك الشرط .

تعديل المادة ١٦ من النظام الأساسي لتصبح الشركة كالتالي:

لا يجوز لرئيس مجلس الإدارة أو لأحد أعضاء المجلس أن يكون عضواً في مجلس إدارة شركة منافسة أو أن يشتراك في أي عمل من شأنه

منافسة الشركة أو أن يتاجر لحسابه أو لحساب غيره في أحد فروع النشاط الذي تزاوله الشركة وإلا كان لها أن تطالبه بالتعويض أو باعتبار

العملنيات التي زاولها لحسابه كأنها أجريت لحساب الشركة مالم يكن ذلك بموافقة الجمعية العامة العادلة .

٢٠١٤

٦

١٥

مدير إدارة السجل التجاري





وزارة التجارة والصناعة

إدارة السجل التجاري

قسم السجل التجاري

تأشيره في السجل التجاري

اسم الشركة ونوعها : شركة الوطنية للخدمات البترولية (ش.م.م) عامة
رقم القيد في السجل التجاري : ٤٩٩١١

بموجب مذكرة صادرة من إدارة الشركات المساهمة رقم ٣٥٧ بتاريخ ٢٠١٤/٦/١٥ بناء على الجمعية العمومية الغير عادية المنعقدة في ٢٠١٤/٥/١ تمت الموافقة على ما يلي :-
جرى التأشير بالسجل التجاري :-

تعديل المادة ١٣ من النظام الأساسي لتصبح الشركة كالتالي :
يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة لا يقل عدد أعضائه عن ٧ أعضاء ، يتم انتخابهم بالإقتراع السري ويجوز لكل مساهم سواء كان شخصاً طبيعياً أو اعتبارياً تعين ممثليه له في مجلس إدارة الشركة بنسبة ما يملكه من أسهم فيها، ويستنزل عدد أعضاء مجلس الإدارة المختارين بهذه الطريقة من مجموع أعضاء مجلس الإدارة الذين تم انتخابهم ، ولا يجوز للمساهمين الذين لهم ممثليه في مجلس الإدارة الإشتراك مع المساهمين الآخرين في انتخاب باقي أعضاء مجلس الإدارة ، إلا في حدود مازاد عن النسبة المستخدمة في تعين ممثليه في مجلس الإدارة ويجوز لمجموعة من المساهمين أن يتحالفوا فيما بينهم لتعيين ممثل أو أكثر عنهم في مجلس الإدارة وذلك بنسبة ملكيتهم مجتمعة .

تعديل المادة ١٤ من النظام الأساسي لتصبح الشركة كالتالي :
تكون مدة عضوية مجلس الإدارة ثلاثة سنوات قابلة للتتجديد ، وإذا تعذر انتخاب مجلس إدارة جديد في الميعاد المحدد يستمر المجلس القائم في إدارة أعمال الشركة إلى حين زوال الأسباب وانتخاب مجلس إدارة جديد .

مدير إدارة السجل التجاري



نيجي



وزارة التجارة والصناعة

إدارة السجل التجاري

قسم السجل التجاري

تأشيره في السجل التجاري

اسم الشركة ونوعها : **الشركة الوطنية للخدمات البترولية (ش.م.ك) عامة**
رقم القيد في السجل التجاري **٤٩٩١١**

بموجب مذكرة صادرة من إدارة الشركات المساهمة رقم ٢٠١٦/٥٩ بتاريخ

٢٠١٦/٥/٢٤ تمت الموافقة ما يلي:

جرى التأشير بالسجل التجاري بالآتي :-

بناء على قرار الجمعية العمومية الغير عادية المنعقدة ٢٠١٦/٤/٢٠ تمت الموافقة على ما يلي :

- ١- تمت الموافقة بإضافة مادة جديدة إلى عقد التأسيس والنظام الأساسي نصه كالتالي :
"يجوز للشركة شراء وبيع أسهمها (أو أصول الخزينة) بما لا يتجاوز (عشرة بالمائة) (١٠٪) من عدد أسهمها المصدرة بقيمتها السوقية، وذلك وفقاً لأحكام القانون ووفقاً للضوابط والإجراءات الرقابية المختصة ."

٢٠١٦

٥

٢٤

مدير إدارة السجل التجاري

"ط" (أ)



٣٧٦



وزارة التجارة والصناعة
ادارة السجل التجاري
قسم السجل التجاري
تأشيره في السجل التجاري

اسم الشركة ونوعها : شركة الوطنية للخدمات البترولية (ش.م.ك) عامه
رقم القيد في السجل التجاري : ٤٩٩١١

بموجب مذكرة صادره من إدارة الشركات المساهمة رقم ٧/٣٧ بتاريخ ٢٠١٧/٧/١٩ بناء على
قرار الجمعية العمومية الغير عادية المنعقدة بتاريخ ٢٠١٧/٦/١٤ تمت الموافقة على ما يلي
جرى التأشير بالسجل التجاري :-

- الموافقة على تعديل نص المادة رقم (٢١) من النظام الأساسي ليكون كالتالي :
- يجتمع مجلس إدارة الشركة ست مرات في السنة على الأقل بناء على دعوة من رئيس مجلس
الإدارة ولا يكون إجتماع مجلس الإدارة صحيحاً إلا إذا حضره نصف عدد الأعضاء ، وأيضاً إذا
طلب ذلك أثنين من أعضائه على الأقل ، ولا يجوز الحضور بالوكالة في إجتماعات مجلس
الإدارة ، ويجوز الإجتماع باستخدام وسائل الاتصال الحديثة ، كما يجوز إتخاذ قرارات بالتمرير
بموافقة جميع أعضاء المجلس.

٢٠١٧

٧

١٩

مدير إدارة السجل التجاري





وزارة التجارة والصناعة
إدارة السجل التجاري
قسم السجل التجاري

تأشيره في السجل التجاري

اسم الشركة ونوعها : شركة الوطنية للخدمات البترولية (ش.م.ك) عامة
رقم القيد في السجل التجاري : ٤٩٩١١

بموجب مذكرة صادرة من إدارة الشركات المساهمة رقم ٢٩/٦/٢٠١٧ بناء على قرار الجمعية العمومية الغير عادية المنعقدة بتاريخ ١٤/٦/٢٠١٧ تمت الموافقة على ما يلي :-

جرى التأشير بالسجل التجاري :-

- الموافقة على زيادة رأس مال الشركة من ٥,٧٦٠,٩٥١ دينار كويتي (خمسة ملايين وسبعمائة وستون ألف وتسعمائة وواحد وخمسون دينار كويتي) إلى ١٠,٠٠٠,٠٠٠ دينار كويتي (عشرة ملايين دينار كويتي) عن طريق توزيع اسهم منحة مجانية بنسبة ٧٣,٥٨٢٤٥ % من رأس المال وذلك للمساهمين المقيدين بسجلات الشركة بتاريخ انعقاد الجمعية العمومية الغير عادية
- تعديل المادة (٦) من عقد التأسيس والمادة (٥) من النظام الأساسي :-

النص بعد التعديل :-

حدد رأس مال الشركة بمبلغ ١٠,٠٠٠,٠٠٠ دينار كويتي (عشرة ملايين دينار كويتي) موزعة على ١٠٠,٠٠٠,٠٠٠ اسهم (مائة مليون سهم) قيمة كل سهم (مائة فلس) وجميع الأسهم نقدية

٢٠١٧

٧

١٦

مدير إدارة السجل التجاري



د. سليمان

إدارة السجل التجاري - تأشيرة السجل التجاري

إسم الشركة و نوعها: الشركه الوطنيه للخدمات البتروليه - (ش.م.ك) عامه

الكيان القانوني : شركة مساهمة عامه رقم القيد في السجل التجاري: 49911

بناء على محضر جمعية عمومية غير عاديه بتاريخ: 20/11/2023

جرى التأشير بالسجل التجاري بالموافقة على التأشير بالتعديل على مواد النظام الاساسي الاخرى

رقم المعاملة : 53690 تاريخ: 25/12/2023

بتاريخ الجمعية العامة غير العاديه المنعقدة في 20/11/2023، تمت الموافقة علي تعديل نص المادة (46) من النظام الأساسي على النحو التالي:

1. يقطع 10% تخصص لحساب الاحتياطي الإجباري ويجوز للجمعية العمومية وقف هذا الانقطاع إذا زاد الاحتياطي الإجباري على نصف رأس مال الشركة.

2. يقطع 1% من الأرباح لمؤسسة الكويت للتقدم العلمي.

3. يقطع 10% أخرى تخصص لحساب الاحتياطي الاختياري ويوقف هذا الانقطاع بقرار من الجمعية العامة العاديه بناء على اقتراح مجلس الإدارة.

4. يقطع جزء من الأرباح تحدد الجمعية العامة لمواجهة الالتزامات المترتبة على الشركة بموجب قوانين العمل ولا يجوز توزيع هذه الأموال على المساهمين.

5. يقطع المبلغ اللازم لتوزيع حصة أولى من الأرباح قدرها 5% للمساهمين من قيمة أسهمهم.

6. يخصص بعد ما تقدم نسبة تحددها الجمعية العامة العمومية لا تزيد عن 10% من الباقي لمكافآت مجلس الإدارة.

7. يوزع الباقى من الأرباح بعد ذلك على المساهمين كحصة إضافية في الأرباح في نهاية السنة المالية أو في نهاية كل فترة مالية، او يرحل بناء على اقتراح مجلس الإدارة الى السنة المالية المقبلة او يخصص لإنشاء مال لاحتياطي العام او مال للاستهلاك غير العادي.

8. يجوز للشركة بناء على اقتراح مجلس الإدارة وموافقة الجمعية العامة العاديه توزيع أرباح مرحلية على فترات نصف او ربع سنوية ويشترط لصحة هذا التوزيع أن تكون أرباح حقيقة وفقاً للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها وبشرط لا يمس التوزيع رأس المال المدفوع وللجمعية العامة العاديه أن تقرر سنوياً تفويض مجلس الإدارة مسبقاً توزيع الأرباح على النحو سالف الذكر وبما لا يمس رأس المال المدفوع للشركة.

MINISTRY OF COMMERCE AND INDUSTRY



الرقم المركزي 1012201278914

رقم القيد في السجل التجاري 49911

إدارة السجل التجاري - تأشيرة السجل التجاري

إسم الشركة و نوعها: الشركه الوطنيه للخدمات البتروليه - (ش.م.ك) عامه

رقم القيد في السجل التجاري: 49911

الكيان القانوني : شركة مساهمة عامه

بتاريخ : 20/11/2023

بناء على محضر جمعية عمومية غير عاديه

جرى التأشير بالسجل التجاري بالموافقة على التأشير بتعديل مادة اغراض النشاط للشركة بالنظام الاساسي

بتاريخ : 25/12/2023

رقم المعاملة : 53631

اضافة نشاط (حفر آبار النفط) , (نقل النفايات الصلبة والسائلة) , (استقدام العمالة الأهلية) , (اختبار وقياس المؤشرات البيئية) , (استقدام العمالة الفنية المتخصصة) , (استشارات بيئية) , (بيع وشراء الأسهم والسندات لحساب الشركة) , (تملك حقوق الملكية الفكرية من براءات الاختراع والعلامات التجارية أو النماذج الصناعية وحقوق الامتياز وغيرها من الحقوق المعنوية واستغلالها وتتأجيرها للشركات القابضة التابعة لها ولغيرها) , (تملك العقارات والمنقولات الازمة لمباشرة عملها في الحدود المسموح بها وفقاً للقانون) , (البيع بالجملة للنفايات والخردة والمواد الخاصة بإعادة الدوران وتشمل الجمع والتقطيع والتقطيف والتقطيف والتقطيف والتقطيف والتقطيف والتقطيف والتقطيف) , (معالجة النفايات الخطرة وتصريفها) , (معالجة النفايات غير الخطرة وتصريفها) , (طلاء وصيانة الأنابيب النفطية) , (تشغيل محطات توليد الطاقة المتجددية والبدائلة) , (إقامة محطات توليد الطاقة المتجددية والبدائلة) , (صيانة المنشآت النفطية والأبار ومصافي النفط والبتروكيميائيات) , (الخدمات المتعلقة باستخراج النفط والغاز باستثناء خدمات المسح) , (حفر آبار الغاز الطبيعي) .
 بتاريخ الجمعة العامة غير العادية المنعقدة في 20/11/2023، تمت الموافقة على تعديل المادة (5) من عقد التأسيس والمادة (4) من النظام الأساسي والخاصة بتعديل اغراض الشركة ليصبح على النحو التالي:

1 استشارات السلامة والأمن الصناعي 701014

2 استشارات الوقاية من الحرائق 701013

3 استشارات فنية 701016

4 استقدام العمالة الفنية المتخصصة 783010

5 استقدام العمالة الأهلية 783011

6 البحث والتطوير التجاري في مجال العلوم الطبيعية والهندسة

7 البيع بالتجزئة لأنظمة الأمان والسلامة 475960

8 البيع بالتجزئة للنفايات والخردة والمواد الخاصة بإعادة الدوران

9 البيع بالجملة لأنظمة الأمان والسلامة 432137

10 البيع بالجملة للكيماويات الصناعية 466910

11 إصلاح وصيانة الأنابيب النفطية 3311021

12 إقامة محطات توليد الطاقة المتجددية والبدائلة 351004

13 تركيب أنظمة إنذار الحريق 432132

14 تركيب أنظمة ومعدات مكافحة الحريق 432134

15 ترميمات أنابيب الحريق 432253

16 تنظيف الخزانات والحاويات النفطية والبتروكيميائية 812908



الرقم المركزي 1012201278914

رقم القيد في السجل التجاري 49911

إدارة السجل التجاري - تأشيرة السجل التجاري

اسم الشركة و نوعها: الشركه الوطنيه للخدمات البتروليه - (ش.م.ك) عامه

الكيان القانوني : شركة مساهمة عامه رقم القيد في السجل التجاري: 49911

بناء على محضر جمعية عمومية غير عادية بتاريخ : 20/11/2023

جرى التأشير بالسجل التجاري بالموافقة على التأشير بتعديل مادة اغراض النشاط للشركة بالنظام الاساسي

رقم المعاملة : 53631 تاريخ : 25/12/2023

17	حقن الغازات في حقول النفط	091009
18	خدمات التنظيف العام والتقطيف الصناعي والصيانة للمباني	812110
19	طلاء وصيانة الأنابيب النفطية	433074
20	كبس الورق بجميع أنواعه	181230
21	معالجة وطلي المعادن المعالجة بالألات	259200
22	معالجة وطلي المعادن بالتلدين والتقطيف	259213
23	معدات وألات الحريق	465996
24	نقل السوائل أو الغازات السائلة أو المواد الكيميائية	492305
25	نقل المياه العذبة	3600041
26	نقل المياه غير العذبة	3600042
27	فحص التربة والمواد الهندسية	712041
28	تشغيل محطات توليد الطاقة المتجددة والبديلة	351005
29	معالجه النفايات غير الخطرة والتصريف	382100
30	معالجه النفايات الخطيرة والتصريف	382200
31	التخلص من مياه المجاري	370001
32	فصل وفرز النفايات والخردة الفلزية وأصناف المعادن لاستخدامها كمواد أولية	383002
33	الخدمات المتعلقة باستخراج النفط والغاز باستثناء خدمات المسح	091003
34	صيانة المنشآت النفطية والأبار ومصافي النفط والبتروكيماويات	091004
35	تملك العقارات والمنقولات اللازمة لمباشرة عملها في الحدود المسموح بها وفقاً للقانون	642030
36	استيراد المواد الكيماوية	461033
37	تملك حقوق الملكية الفكرية من براءات الاختراع والعلامات التجارية أو النماذج الصناعية وحقوق الامتياز وغيرها من الحقوق المعنوية واستغلالها وتتأجيرها للشركات القابضة التابعة لها ولغيرها	642050
38	اختبار وقياس المؤشرات البيئية	712040
39	تجهيز النفايات والخردة الفلزية وأصناف المعادن لاستخدامها كمواد أولية	383001
40	جمع النفايات غير الخطرة	381100
41	جمع النفايات الخطيرة	381200



الرقم المركزي 1012201278914

رقم القيد في السجل التجاري 49911

إدارة السجل التجاري - تأشيرة السجل التجاري

اسم الشركة و نوعها: الشركه الوطنيه للخدمات البتروليه - (ش.م.ك) عامه

الكيان القانوني : شركة مساهمة عامه رقم القيد في السجل التجاري: 49911

بناء على محضر جمعية عمومية غير عاديه بتاريخ : 20/11/2023

جرى التأشير بالسجل التجاري بالموافقة على التأشير بتعديل مادة اغراض النشاط للشركة بالنظام الاساسي

بتاريخ : 25/12/2023 رقم المعاملة : 53631

42 نقل النفايات الصلبة والسائلة 492309

43 البيع بالجملة للنفايات والخردة والمواد الخاصة بإعادة الدوران وتشمل الجمع والتصنيف والتقطيل والتعرية والتخزين والتسلیم والتوصیل 466992

44 تقديم واعداد الدراسات والاستشارات الفنية والاقتصادية والتقييمية والدراسة المرتبطة ببيانه 712014

45 مكاتب استشارات واختبارات والتحليل الفيزيائي الكيميائي 712010

46 استشارات أمن وسلامة وإطفاء 701015

47 استشارات بيئية 749033

48 استغلال الغوانص المالية المتوفرة لدى الشركة 5927

49 مختبرات بيئية لفحص عينات التربة 712042

50 مختبرات بيئية لفحص عينات المياه 712043

51 مختبرات بيئية لفحص عينات الهواء 712044

52 مختبرات بيئية لفحوصات البيولوجية 712045

53 حفر آبار الغاز الطبيعي 091002

54 حفر آبار النفط 091001

55 بيع وشراء الأسهم والسندات لحساب الشركة فقط من خلال الجهات المرخصة لها 649917

وزارة التجارة والصناعة
MINISTRY OF COMMERCE AND INDUSTRY



الرقم المركزي 1012201278914

رقم القيد في السجل التجاري 49911

إدارة السجل التجاري - تأشيرة السجل التجاري

الشركة الوطنية للخدمات البترولية - (ش.م.ك) عامة

الكيان القانوني : شركة مساهمة عامة رقم القيد في السجل التجاري: 49911

بناء على محضر جمعية عمومية غير عادية بتاريخ :

25/05/2025

جرى التأشير بالتعديل على مواد النظام الأساسي الأخرى بالموافقة على التأشير بالسجل التجاري

رقم المعاملة : 91525 تاريخ : 01/06/2025

انه في تاريخ 2025/05/25 عقدت الجمعية العامة غير العادية وتم الموافقة على كالتالي:
أولاً: نمت الموافقة على تعديل المادة رقم (1) من النظام الأساسي لتصبح كالتالي:

- تأسست طبقاً لأحكام قانون الشركات التجارية وهذا النظام الأساسي بين مالكي الأسهم المبينة أحكامها فيما بعد شركة مساهمة كويتية عامة تسمى الشركة الوطنية للخدمات البترولية ش.م.ك (عامة).

ثانياً: نمت الموافقة على تعديل المادة رقم (1) من عقد التأسيس لتصبح كالتالي:

- تؤلف من الموقعين على هذا العقد جماعه غرضها انشاء شركة مساهمة كويتية عامة، بترخيص من الحكومة الكويتية طبقاً لأحكام قانون الشركات التجارية رقم 01 لسنة 2016 والقوانين المعدلة له، والنظام الأساسي الملحق بهذا العقد.

ثالثاً: نمت الموافقة على تعديل المادة رقم (2) من عقد التأسيس لتصبح كالتالي:

- اسم الشركة هو: الشركة الوطنية للخدمات البترولية (شركة مساهمة كويتية عامة).

وزارة التجارة والصناعة
MINISTRY OF COMMERCE AND INDUSTRY



الرقم المركزي 1012201278914

رقم القيد في السجل التجاري 49911